مجلة البحوث السياسية و الادارية

JPAR

2017./ Vol. 06, N°02
E-ISSN : 2602-6104
University of Djelfa Algeria
Available online at http://www.asjp.cerist.dz

الشرعية السياسية في ظل الأنظمة السياسية العربية – الواقع والمأمول

حسين عبدالقادر

طالب دكتوراه جامعة وهران 02 محمد بن أحمد

ملخص:

تعترض النظم السياسية على العموم العديد من المشاكل التي تحول دون تحقيق أمن واستقرار أنظمتها، وتواجه الأنظمة السياسية العربية جملة من الأزمات التي تشكل تحديات أمام استمرار واستقرار نظامها السياسي، حيث شهدت الأنظمة السياسية العربية العديد من الأزمات متعددة الأبعاد والزوايا كالأزمات الاقتصادية، الاجتماعية والسياسية ، ومن بين أهم وابرز الأزمات السياسية التي تعترض سير النظام السياسي هي أزمة الشرعية التي تعتبر مشكلة الحكم المركزية في الأنظمة السياسية العربية، وترجع أسبابها إلى ضعف العلاقة بين المجتمع والنظام السياسي القائم وهذا الأخير والمجتمع المدني، وما يترتب عنه طغيان السلطة ونظامها، وتغلغلها في ممارسة القهر والعنف حفاظا على بقاءها في الحكم، وكذلك المصادر التي تستمد منها السلطة شرعيتها في الأنظمة السياسية العربية، إذ هي مصادر تقليدية لا تعكس حقيقة الدولة الديمقراطية التي تبنى على أسس قانونية دستورية، هكذا تبدو الأزمة السياسية التي تمر بها أنظمة الحكم العربية أزمة شرعية متعددة الأوجه والمسارات، تتشابه في نوع المشكلة نتيجة التقارب في بنية أنظمة الحكم، وتختلف في درجات حدتها وتبلورها بسبب الاختلاف في طبيعة المجتمعات ومستوى رسوخ الدولة وتمايزها عن النظام السياسي الحاكم ، وقد جاءت هذه الورقة لإعطاء إطار نظري لكل من مفهوم الشرعية السياسية وإسقاطها على واقع النظم السياسية العربية بحثا عن مخرج لهذه الأزمة وفق ما يتماشى وخصوصية المنطقة العربية،محاولين الإجابة عن الإشكالية الرئيسية التالية: إلى أي مدى يمكن الحديث عن شرعية النظم السياسية العربية، وما هي سبل تجاوز أزمة الشرعية فيها؟

الكلمات المفتاحية: الشرعية، النظم السياسية، أزمات النظام السياسي، بناء الدولة

Abstract :

Political regimes generally face many problems that prevent the security and stability of their systems. Arab political regimes face a number of crises that pose challenges to the continuity and stability of their political system. Arab political regimes have witnessed many multi-dimensional crises and angles such as economic, social and political crises, Among the most important political crises that hinder the functioning of the political system is the crisis of legitimacy, which is considered the problem of central government in the Arab political systems, due to the weakness of the Relationship between society and the existing political system, As well as the sources from which the authority derives its legitimacy in the Arab political systems, as they are traditional sources that do not reflect the reality of a democratic state that is based on constitutional legal foundations, and so on. The political crisis experienced by the Arab regimes seems to be a multi-faceted crisis of legitimacy, which is similar in nature to the problem of convergence in the structure of the ruling regimes, and it is different in its degree of sophistication and sophistication due to the difference in the nature of the societies and the level of statehood and its differentiation from the ruling political system. This paper provides a conceptual

framework for both the concept of political legitimacy and its projection on the reality of the Arab political systems in search of a way out of this crisis, in line with the specificity of the Arab region, trying to answer the following main problem: to what extent can we talk about the legitimacy of Arab political systems, Beyond the crisis of legitimacy in them?

Keywords: legitimacy, political systems, crises of the political system, state building.

مقدمة:

تعترض النظم السياسية على العموم العديد من المشاكل التي تحول دون تحقيق أمن واستقرار أنظمتها، وتواجه الأنظمة السياسية العربية جملة من الأزمات التي تشكل تحديات أمام استمرار واستقرار نظامها السياسي، حيث شهدت الأنظمة السياسية العربية العديد من الأزمات متعددة الأبعاد والزوايا كالأزمات الاقتصادية، الاجتماعية والسياسية ، ومن بين أهم وابرز الأزمات السياسية التي تعترض سير النظام السياسي هي أزمة الشرعية التي تعتبر مشكلة الحكم المركزية في الأنظمة السياسية العربية، وترجع أسبابها إلى ضعف العلاقة بين المجتمع والنظام السياسي القائم وهذا الأخير والمجتمع المدني، وما يترتب عنه طغيان السلطة ونظامها، وتغلغلها في ممارسة القهر والعنف حفاظا على بقاءها في الحكم، وكذلك المصادر التي تستمد منها السلطة شرعيتها في الأنظمة السياسية العربية، إذ هي مصادر تقليدية لا تعكس حقيقة الدولة الديمقراطية التي تبنى على أسس قانونية دستورية، هكذا تبدو الأزمة السياسية التي تمر بها أنظمة الحكم العربية أزمة شرعية متعددة الأوجه والمسارات، تتشابه في نوع المشكلة نتيجة التقارب في بنية أنظمة الحكم، وتختلف في درجات حدتها وتبلورها بسبب الاختلاف في طبيعة المجتمعات ومستوى رسوخ الدولة وتمايزها عن النظام السياسي الحاكم[1]، وقد جاءت هذه الورقة لإعطاء إطار نظري لكل من مفهوم الشرعية السياسية وإسقاطها على واقع النظم السياسية العربية بحثا عن مخرج لهذه الأزمة وفق ما يتماشى وخصوصية المنطقة العربية،محاولين الإجابة عن الإشكالية الرئيسية التالية: إلى أي مدى يمكن الحديث عن شرعية النظم السياسية العربية، وما هي سبل تجاوز أزمة الشرعية فيها؟

أولا: ماهية الشرعية السياسية

تعتبر مسألة ضبط المفاهيم وتحديدها من أهم المشاكل والقضايا الجوهرية في التحليل السياسي بصفة خاصة والتحليل الاجتماعي ككل، ونتيجة لتداخل وتعدد المفاهيم يصعب إيجاد مفهوم وتعريف مانع وجامع ما يؤدي إلى نوع من الالتباس والغموض وعدم الدقة عند استعمال هذه المفاهيم[2]، من بين هذه المفاهيم نذكر "الشرعية" إذ تعتبر مفهوما متشعبا ومتعدد الأبعاد وهي من المفاهيم المركزية في العلوم السياسية، كما يعتريه نوع من الاختلاف بين الباحثين والمنظرين حول تحديد ما حقيقته كونه نقطة التقاء بين المفكرين والباحثين في الحقول الفكرية المختلفة السياسية، القانونية والاجتماعية.[3]

التعريف اللغوي للمصطلح:

تعرف المؤسسة السياسية مصطلح الشرعية على أنه مفهوم سياسي مركزي مستمد من كلمة شرع أي قانون أو عرف معتمد وراسخ، ويرمز إلى العلاقة القائمة بين الحاكم والمحكوم المتضمنة توافق العمل أو النهج السياسي للحكم من المصالح والقيم الاجتماعية للمواطنين، يما يؤدي إلى القبول الطوعي من قبل الشعب بقوانين وتشريعات النظام السياسي، وهكذا تكون الشرعية علاقة متبادلة بين الحاكم والمحكوم[4]، أما في لسان العرب لابن منظور، فقد ورد أن الشرعية مصطلح مشتق من الفعل "شرع" "يشرع"، "شرعا" و"شروعا"، قال ابن الأعرابي شرع

---

[1]- فارس بريزات، "الجذور الاجتماعية لنضوب الشرعية السياسية في اليمن"،سلسلة دراسات وأوراق بحثية، معهد الدوحة: المركز العربي للأبحاث ودراسة السياسات، أكتوبر 2011، ص.1.

[2]-Maxweber ,Economie et Société, Tome Premier, Paris : Librairie Pleon, 1971, p.p 4.5.

[3] -خميس حزام والي، إشكالية الشرعية في الأنظمة السياسية العربية، مع الإشارة إلى تجربة الجزائر، بيروت: مركز الدراسات الوحدة العربية، 2003.

[4] عبد الوهاب الكيالي، الموسوعة السياسية، ج 3، ط2، عمان: المؤسسة العربية للدراسات والنشر، 1993، ص. 451.

أي أظهر، وشرع فلان إذ أظهر الحق وقمع الباطل، قال الأزهري: معنى شرع: بيّن و أوضح[5]،كما تنظر موسوعة العلوم الاجتماعية إلى الشرعية على أنها أساس السلطة السياسية التي تمارسها أداة الحكم سواء كانت فرداً أم شعباً بأكمله، إسناداً إلى الشعوب بأن لها حقا ثابتاً في ممارسة الحكم مع اعتراف المحكوم بذلك،أما الموسوعة السياسية المعاصرة فتعتبر الشرعية مفهوم سياسي محوري، تحدد به وضعية نظام الحكم وقانونيته وتفسير وجوده وهو يعني باختصار، ذلك القبول الطوعي والجماعي من جموع الشعب للقوانين والتشريعات التي يضعها النظام السياسي، وهذا بدوره لا يتحقق إلا إذا توافق العمل السياسي وتوجه الحكم إلى صالح المواطنين وقيمهم الاجتماعية.[6] في حين يذهب قاموس العلوم السياسية والعلاقات الدولية إلى أن الشرعية هي أيضاً صفة تتميز بها السلطة حيث يتأسس فيها القبول على الطاعة الحرة للمجتمع الذي يخضع لها.[7]

أما في الرؤى الغربية، فيبرز مفهوم الشرعية كترجمة لكلمة Legitimacy وهي ذات أصل لاتيني هو: Legitimus إستخدمه الرومان لمعنى التطابق مع القانون، ومع عصر النهضة أصبح يعبر عن العقل الخلاق والوعي الجماعي.[8] ويعتبر "جون لوك" أول من استخدم مفهوم الشرعية كأساس لتحليل ظاهرة السلطة، وبعدها تطور المفهوم في العصور الحديثة، ليصبح تعبيراً عن اختيار وتقبل المحكومين للحاكم والنظام السياسي، حيث أصبح عنصر الاختيار والرضا عناصر أساسية لمفهوم الشرعية، وفي العصر الحديث أصبح المفهوم يعبر عن اختبار وتقبل المحكومين للحكام والنظام السياسي، وعليه برزا عنصرا الاختيار و الرضا كعنصر أساسي لمفهوم الشرعية، وبالتالي أصبح الأساس الفكري لتحليل العلاقة السياسية هو الرضا والاتفاق الذي هو مصدر الشرعية والإرادة الحاكمة وإرادة الأغلبية هي المعبرة عن هذه الشرعية.

الاتجاه السياسي / الاجتماعي: يضم هذا الاتجاه معظم علماء السياسة والاجتماع فهو اتجاه (سياسي اجتماعي) لتعريف مفهوم الشرعية السياسية ومحوره أن الشرعية هي الطاعة السياسية والتي تعني: تقبل غالبية أفراد المجتمع للنظام السياسي وخضوعهم له طواعية لاعتقادهم بأنه يسعى لتحقيق أهداف الجماعة ويعبر عن قيمها وتوقعاتها ويتفق مع تصورها عن السلطة وممارستها[9].

كما يرتبط مفهوم الشرعية بالنسبة لنظام الحكم السياسي بعلة وجود الدولة وطبيعة المهام المنوطة بها وحاجة أفراد الشعب إلى قيامها، خاصة وأن الدولة نشأت نتيجة الوجود الجماعي للأفراد معناه أن أفراد الشعب هم الذين يشكلون المصدر الطبيعي لنشوء الدولة وعلة وجودها، كما يشكلون بحق مصدر الشرعية السياسية لأي نظام سياسي يمارس السلطة عليهم.[10]

التعريف الاصطلاحي:

حاول الكثير من الباحثين والدارسين لعلم السياسة وعلم الاجتماع إعطاء تعريف شامل لمفهوم الشرعية، وعلى الرغم من استحالة الوصول إلى تعريف متفق عليه إلا أن جل التعريفات تتفق على أنها الأساس الذي يبنى عليه الحكم، والذي يتسم

[5] ابن منظور، لسان العرب، المجلد الثامن، بيروت: دار صادر، د.ت. ن ص. 176.

[6] نبيلة داود، الموسوعة السياسية المعاصرة، القاهرة: دار غريب للطباعة، 1991، ص. 61.

[7] - Guy Hernest, Bertrand Badie, Pierre Bunbaum, Pholippe Brand, Dictionnaire de la Science Politique et des Institutions Politiques, Paris: arment colin, 1994, P. 285.

[8] - سيف الدين عبد الفتاح إسماعيل، "مفهوم الشرعية"، من الموقع الإلكتروني ص. 05.

[9]- منذر الشاوي، الدولة الديمقراطية في الفلسفة السياسية والقانونية، بيروت: شركة المطبوعات للتوزيع والنشر، 2000 ص. 13

[10]- محمد جمال يحياوي، حول الطبيعة البشرية والنظم السياسية، الجزائر: دار المعرفة، 1990، ص.ص. 143-144.

بالاستقرار والثبات والقبول الطوعي بالحكومة وهو الذي يجعلها شرعية في نظر الأفراد، ويمكن القول كذلك بأن جوهر الشرعية هو قبول الأغلبية العظمى من المحكومين لحق الحاكم في أن يحكم وأن يمارس السلطة.

وجدت الشرعية كفكرة أو معتقد يجمع عليها الأكثرية حول مصدر للسلطة في المجتمع والمختصين بممارستها وطريقة انتقالها، وهي معتقد بمعنى إيمان غالبية أعضاء المجتمع بحقيقة أن السلطة ينبغي أن تمارس بطريقة معينة دون غيرها، وإلا فإنها ستفقد حتماً مبررات طاعتها.[11] وعندما تفقد السلطة السياسية شرعيتها، يحق للشعب المعني العمل على تغييرها بالشكل الملائم الذي يتناسب وسيادته المطلقة وإرادته الجماعية ومصالحه العليا المشتركة.[12]

نخلص إلى أن مفهوم الشرعية مفهوم حركي ديناميكي، فشرعية النظام تزداد أو تقل طبقاً لقدرته على الاستجابة لمطالب الجماهير ومواجهة الأزمات التي يتعرض لها المجتمع، وتلبية متطلبات التغيير.[13] وقد أدى ظهور الفلسفات والنظريات السياسية الحديثة إلى زعزعة أسس وقواعد الشرعية القائمة على أسس قديمة، لتفسح المجال لظهور معايير وأسس جديدة، أكثر واقعية وأقرب إلى حياة المجتمعات السياسية وعليه سنتناول مسألة تحديد التعريف الاصطلاحي وفقاً للمفكرين العرب والغرب.

التراث العربي: إن مفهوم الشرعية يقابل مفهوم البيعة في التراث العربي الإسلامي. إذ يقول ابن خلدون في هذا الصدد: "اعلم أن البيعة هي العهد على الطاعة، كان المبايع يعاهد أميره على أنه يسلم له النظر في أمر نفسه، وأمور المسلمين لا ينازعه في شيء من ذلك، ويطيعه فيما يكلفه به من الأمر على المعروف والنهي عن المنكر، وكانوا إذا بايعوا الأمير وعقدوا عهده جعلوا أيديهم في يده تأكيداً للعهد، فأشبه ذلك فعل البائع والمشتري... ".[14]

من خلال هذا التعريف نخلص إلى أن الشرعية من المنظور الإسلامي وفقاً لابن خلدون تتركز حول فكرة أساسية مفادها الطاعة، إذ أن الأمير هو صاحب السلطة والسيادة وله كل الصلاحيات، كما له الحق في الأمر والنهي، وما على المحكومين سوى الامتثال والطاعة، فهم الذين قاموا بمبايعته وإعطائه مركز الأمير والحاكم الذي يتولى السلطة، والواجب عليهم هو الطاعة والامتثال لأوامره ومطالبه.

تعريف علي الدين هلال: يرى أن الشرعية هي القبول الطوعي للسلطة تقتني ما تخطط له وتنفذه من سياسات تستلهم تطلعات الجماهير وتجسدها،كما أن الشرعية هي محصلة التفاعل بين مجموعة من العناصر والمتغيرات وهي شكل رئاسة الدولة، والعلاقة بين السلطات، أو طبيعة النخب الحاكمة أو الإيديولوجيات الرسمية، أو العلاقة بين المؤسسة العسكرية والسلطة السياسية و شكل النظام الحزبي.[15]

تعريف سعد الدين إبراهيم: يعتبر أن جوهر "الشرعية" هو قبول الأغلبية العظمى من المحكومين لحق الحاكم في أن يحكم، ويمارس السلطة باستخدام القوة أيضاً، وبالتالي فالشرعية هو قبول

---

[11] - برز في هذا الإطار الفيلسوف الفرنسي "مونتيسكو" الذي ركز على المعيار القديم اليوناني في تصديه لمشكلة الاستبداد السياسي من جانب الملوك، كما نبه إلى ضرورة التزام القائمين على الحكم والسلطة بدستور مسبق وطاعة القوانين، وذلك بصرف النظر عن عدد القائمين على السلطة أكانوا قلة أم كثرة.

المزيد من التفصيل: عادل ثابت، النظم السياسية، الإسكندرية: الجامعة الجديدة للنشر، 2001.

[12] - خميس حزام والي، مرجع سابق ، ص. 146.

[13] - حسن توفيق إبراهيم، "السياسة الخارجية والشرعية السياسية في الدول النامية"، السياسة الدولية، العدد: 86، ـ، 22، 1986، ص.6.

[14] - أبو زيد عبد الرحمن بن محمد بن خلدون، مقدمة ابن خلدون، بيروت: دار القلم، ط.11، 1992، الفصل: 29، ص. 209.

[15] - علي الدين هلال، نيفين مسعد، النظم السياسية العربية ، قضايا الاستمرار والتغيير، بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية: 2000، ص. ص. 72-73.

المحكومين وليس إذعانهم، لحق فرد أو مجموعة أفراد في أن يمارسوا السلطة عليهم، ويرجع سبب موافقة المحكومين لحق الحاكم في أن يحكم، أنه ناتج عن معتقدهم الديني، أو بوحي من تقاليد راسخة توارثوها عبر الأجيال.[16]

الفكر الغربي: المفكر وعالم الاجتماع الأمريكي "تالكوت بارسونز" يرى أن الشرعية هي الصلة الأولية بين القيم كعناصر داخلية لشخصية الفرد ونماذج العادات والتقاليد والنظم الاجتماعية، والتي توضح تركيب علاقات المجتمع، وكعملية فعالة في النظم الاجتماعية والشرعية في نظره وظيفة متعددة الأنواع مضمون القيمة نفسها، طبيعة ورسوخ المبررات المطلوبة، النمط والترتيب الداخلي للقيم، طبيعة الحالة التي يمكن أن يقبل فيها الفعل، بعض أنواع الالتزام التي يتعهد تنفيذها كقيم تشكل جزء من النظام .....الخ. أما جورج بيردوGeorge Burdeau فيقول أن الشرعية تعني تأسيس السلطة عن طريق تبرير الخضوع لها.[17]

فأي حكم قد يتمكن من تحقيق استمرار وضع ما عن طريق القوة، لكن العلاقة بين الحاكم والمحكوم تضل قلقة، مصدر ضعف السلطة والوطن معاً، إلى أن يقتنع المحكوم بجداره الحاكم، وأحقيته في أن يحكم ويدير له أموره عنه، وبالتالي فالشرعية هي ميزة تطلق على سلطة قد حكم عليها من طرف الخاضعين لها، سواء بأنها شرعية أو غير شرعية، وهذا الحكم يكون خاضعاً لنسق من الأفكار والتمثلات.[18]

تعريف ماكس فيبر Max Weber: يقول ماكس فيبر أن النظام الحاكم يكون شرعياً عند الحد الذي يشعر مواطنوه أن ذلك النظام صالح ويستحق التأييد والطاعة، وأكثر أنواع التأييد استقراراً هو ذلك النوع المستمد من إيمان الأفراد بأن من واجبهم قبول وطاعة الحاكم، والالتزام بأهداف النظام السياسي كما لو كانت مطابقة لمبادئهم وقيمهم.[19] كما يعتبر أنه بدون الشرعية، فإن أي حكم أو نظام يصعب عليه أن يملك القدرة الضرورية على "إدارة الصراع" بالدرجة اللازمة لأي حكم مستقر لفترة طويلة، ويؤكد على أن اقتناع الشعب أو أفراد المجتمع المعني بأحقية السلطة وجدارتها، هو جوهر الشرعية ومغزاها.[20]

كارل دويتشر: يرى أن مقومات الشرعية تتضمن وعداً من الحاكم بأن لا يؤدي نحو قيمة من القيم إلى التناقض مع تحقيق القيم الأخرى أو الحيلولة دون تحقيقها، ويرى بأن كيفية الوصول إلى السلطة أو الحكم تعالج المعنى الضيق للشرعية بينما الأمر الجوهري والمهم في الشرعية هو الفعل السياسي وتوافقه مع حس الناس بالعدالة. كما أكد أن الشرعية تتحقق في ظل وجود نوع من الرضا الشعبي المجتمعي، ويكون الحكم وأسلوب العمل والنشاط السياسي يتماشى واعتقادات وطبيعة الناس بصفة عامة، ويكون ينسجم والقيم التي تحكم المجتمع.[21]

أما ليبست Lipset فقد عرف الشرعية كما يلي: قدرة النظام السياسي على توليد وتدعيم الاعتقاد، بأن المؤسسات السياسية القائمة هي الأكثر ملائمة لذلك المجتمع.[22] ويقدر الأفراد والجماعات شرعية نظامهم السياسي أو عدم شرعيته طبقاً للطرق التي تلتقي بها قيم هذا النظام مع قيمهم،

---

[16] - سعد الدين إبراهيم، علي الدين هلال، أزمة الديمقراطية في الوطن العربي، بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، 1998، ص. 404.

[17] - عبد الوهاب الكيالي، مرجع سابق الذكر، ص. 451.

[18] - قدوسي محمد،" النظام السياسي من خلال معطى الشرعية الاستمرارية، تطور أم تقطعات"، مذكرة ماجستير غير منشورة، جامعة وهران،1995، ص.12.

[19] -Max weber, An Intellectual Portrait, London : Methuen

[20] - أحمد بهاء الدين، شرعية السلطة في العالم العربي، ط2، بيروت: دار الشروق، 1995، ص.ص.12-13.

[21] - بومدين طاشمة، دراسات في التنمية السياسية في بلدان الجنوب قضايا واشكاليات، الجزائر: ديوان المطبوعات الجامعية، 2011، ص. 82.

[22] - Seymour Martin Lipset, L'homme et la Poltique, traduit par : Guy et Gerard, Pari : Editions du Seuil, 1960

فالشرعية هنا ليست مسألة تقييمية، بل هي تتحقق بقدر ما يكون هناك تطابق في القيم[23]، أما روبرت دال Robert Dahl، فقد تناول عند دراسته للشرعية أهمية عنصر الاعتقاد، وخلص إلى أن الشرعية هي اعتقاد المحكومين بأن الأبنية والإجراءات والسلوكيات والقرارات والسياسات والقيادات تحوز على صفة الشرعية لتوافقها مع القيم والأخلاقيات السائدة.

وذهب هربرك كيلمانH.K. Kelman إلى أن الحكومة الشرعية هي: عندما يقبل بها كصاحبة الحق في ممارسة سلطاتها في حقل معين وضمن حدود محددة، وهكذا عندما تتقدم إدارة نظام سياسي شرعي لمطالب ما، يقبلوا بها المواطنون سواء أأحبوا ذلك أم لا، وقد يقتنع مواطن فرد أو لا يقتنع بقيمة ما يطلب منه القيام به، وقد يكون متحمساً أو غير متحمساً لتنفيذه، وقد يكون في الواقع شديد الاستياء منه، ومع ذلك فإنه يستجيب برضا مع المطلب دون أن يشعر أنه أكره على ذلك، ويعتبر أن واجبه أن يقوم بذلك.[24]

في المحصلة فإن الشرعية ترجع إلى صفة الحكومة، سواء ارتكزت أم لا ترتكز هذه الحكومة على محك حق الحكم السائد، وهكذا فإن للنظام إما أن تكون له شرعية أم لا تكون، حيث يطيعونه الناس إما بسبب الموافقة المعيارية، أو بسبب القهر المادي، الطبقة أو الطبقات المسيطر عليها، إما تملك تصوراً عن التغيير الثوري، أو تقبل الوضع القائم وتكتفي بإصلاحات صغيرة.[25]

ثانيا: خصائص النظم السياسية العربية

تعتبر الدول العربية دولا حديثة النشأة كون غالبيتها كانت تحت وطأة الاستعمار، وما يميز ثقافتها السائدة هو البحث عن الوحدة الوطنية القومية وحركات التحرر، وظلت بعيدة عن قضايا الديمقراطية ودولة القانون والتعددية السياسية حتى الربع الأخير من القرن العشرين وارتباطها بما يسمى الموجة الثالثة للتحول الديمقراطي، وقد صاحبت هذه الموجة تطورات سياسية، اقتصادية، اجتماعية وثقافية ملموسة على الصعيد الداخلي للنظم السياسية العربية، كما أن طبيعة هذا التحول أوجد نمطا من التفاعلات على الصعيد الإقليمي والدولي، لأن النظم السياسية تؤثر وتتأثر بعوامل وطنية "النظم المجتمعية، الاقتصادية، الاجتماعية، الطبيعية والثقافية...." وأخرى إقليمية وعالمية، وسنحاول رصد أهم السمات المشتركة للنظم السياسية العربية والحديث عن مسألة الشرعية فيها ومدى إمكانية هذه النظم تكريس وتعزيز الديمقراطية التي تتوجه نحوها.

أ- **الخصائص التاريخية للأنظمة السياسية العربية:**

ما يميز الدول العربية أنها خضعت لمختلف أشكال السيطرة والاحتلال منذ تفكك الإمبراطورية العثمانية، ما أكسبها خصائص مشتركة وفقا لهذا المسار التاريخي نلاحظها في ما يلي:

- **الخلفية الاستعمارية**: لقد خضعت الدول العربية لأشكال مختلفة من السيطرة الاستعمارية وأساليبها ونالت استقلالها الرسمي في فترة حديثة،[26] وقد تأثرت هذه الدول إلى حد كبير بعامل الاستعمار وما زالت تتأثر به[27]، كما أثرت التركة الاستعمارية على مختلف الأصعدة

[23]- Ibid, p 38.

[24] - أحمد بهاء الدين، مرجع سابق الذكر، ص. 13.

[25] - جوران تربون، إيديولوجية السلطة وسلطة الإيديولوجيات، تر: إلياس مرقص، بيروت: دارالوحدة، 1982، ص.ص.133-136.

[26]- علي الدين هلال، نفين مسعد، النظم السياسية العربية قضايا الاستمرار والتغيير، لبنان :مركز دراسات الوحدة العربية، 2010، ص.16.

[27]- عمر فرحاتي،"النظم السياسية العربية بين سلبية الثبات و ايجابية التغيير"،مجلة العلوم الإنسانية،جامعة بسكرة،العدد الثاني،جوان 2002.

السياسية الاقتصادية و الثقافية و يمكن تصنيف هذا التأثير كما يلي:

الجوانب السلبية: أثر الاستعمار بشكل كبير على ثقافة المجتمع العربي ونلمس هذا من خلال اللغة السائدة لحد الآن في العديد من الدول وهنا نجد بعض الفئات والشرائح الاجتماعية تتكلم لغة المستعمر وتتقنها في حين البعض الأخر لا يتقنها إذ تتباين أثار الخبرة الاستعمارية من مجتمع لآخر بحسب قوة المجتمعات المحلية.[28]

الجوانب الايجابية: إن الأثر الايجابي الذي خلفه الاستعمار هو تعميق الوعي بالتناقض الأساسي مع المستعمر الأجنبي و الشعور بوحدة التحديات بين أبناء المجتمع الواحد ما سرع ضرورة بناء اللبنات الأولى للدولة الوطنية.

عموما إن الدول العربية منذ سقوط الدولة العثمانية إلى غاية الحرب العالمية الثانية شهدت تدخلات أجنبية بغية البحث عن مناطق نفوذ مثلا الاستعمار الفرنسي في الجزائر نظام الحماية في تونس والمغرب الانتداب الفرنسي في سوريا ولبنان والبريطاني في الأردن والعراق، مصر والسودان ..و مع الحرب العالمية الثانية انتشرت موجة التحرر في كل قطر[29]، وهكذا دخلت الدول العربية التاريخ المعاصر وهي ممزقة ومتباينة في بنيتها الاقتصادية الاجتماعية والثقافية.[30]

- **التبعية للخارج**: التبعية هي نتيجة منطقية للعلاقة الاستعمارية التي تربط الدول العربية بالدول الأجنبية وحسب بعض المحللين تتشكل هذه العلاقة من شقين:

شق العلاقات حيث تصبح التبعية هي الموقف الذي تكون فيه اقتصاديات مجموعة معينة من الدول مشروطة بنمو وتوسع اقتصاد الأخر[31]، وشق المؤسسات حيث تصير التبعية إلى تكييف البناء الداخلي لمجتمع معين أي يعاد تشكيله وفقا للإمكانيات البنيوية لاقتصاديات قومية محددة أخرى[32]،وقد ذهب البعض إلى وصف علاقة التبعية بالاستعمار الهيكلي الذي يشير إلى تفاعل رأسي بين المركز والأطراف في صورة تبادل تجاري واقتصادي تتسم بعدم المساواة نتيجة احتكار المراكز للسلع المصنعة مقابل مسؤولية الأطراف عن المواد الأولية الأمر الذي يحرم دول الأطراف من تحقيق وفرات خارجية، إذن التبعية اليوم في الوطن العربي هي واقع له مظاهره وأبعاده الاقتصادية الغذائية المالية العسكرية الأمنية السياسية الثقافية والتكنولوجية[33]،على الرغم من توفر الإمكانات المادية والبشرية التي تساعد في تحقيق التكامل الاقتصادي العربي إلا أن هناك اختلال في التوازن يظهر في الاعتماد على إنتاج المواد الأولية والاهتمام بقطاع الخدمات إلى حد ما مقابل ضعف الصناعة والزراعة ناهيك عن ضعف المبادلات البينية بين الدول العربية ما يعكس ضعف النظام الإقليمي العربي، وتتلخص مظاهر التبعية في:

- ترافق بناء الدولة العربية بالمساعدات الخارجية: اشترطها التوسع الرأسمالي الذي يتميز بالمنافسة بين مراكزه الدولية، لذلك فان نشوء الدول العربية لم يكن نتاجا لسيرورة تاريخية نابعة من

---

[28]- علي الدين هلال ، نفين مسعد، المرجع نفسه، ص ص 16، 17.

[29]- علي الكنز، حول الأزمة دراسات حول الجزائر و العالم العربي، الجزائر: دارلوشان، 1990 ،ص .105.

[30]- مصطفى بلعور "التحول الديمقراطي في النظم السياسية العربية دراسة حالة النظام السياسي للجزائر1988 2008 "، أطروحة مقدمة لنيل شهادة الماجستير، جامعة الجزائر

[31]- علي الدين هلال، نفين مسعد، المرجع نفسه، ص ص .17 .18 .

[32]- مصطفى كامل السيد، قضايا في التطور السياسي لبلدان القارات الثلاث، القاهرة: بروفيسنال للإعلام والنشر1992 ،ص 206.

[33]- جسنين توفيق، مرجع السابق الذكر، ص. 61.

تطور المصالح الاقتصادية ومكوناتها الاجتماعية بل ترافق بناؤها بمساعدة خارجية.[34]

-غياب المرجعية الوطنية: حيث تسعى الدول التي تلجأ للمساعدات لكسب شرعية المؤسسات المانحة على حساب الشرعية الداخلية.

-التوجه نحو الاقتصاد الحر وفق ما أملاه البنك العالمي وصندوق النقد الدولي، أدى إلى مساهمة العديد من الشركات الدولية في الاقتصاد الوطني و هو تكريس لشكل جديد من أشكال التبعية.

ب- الخصائص الاقتصادية الاجتماعية و الثقافية:

تغلب على الأنظمة السياسية العربية مجموعة من الخصائص المشتركة على الصعيد الاقتصادي الاجتماعي والثقافي كانت محصلة للإرث الاستعماري،كما أن انتماءها للعالم النامي جعلها تتشابه إلى حد كبير ويمكن عرض أهم هذه الخصائص كالأتي:

الخصائص الاقتصادية:

تمتاز الدول العربية بأنها دول ريعية أي أن اقتصادها هو اقتصاد ريعي ودخل الدولة يتكون من عائدات البترول والنفط، لذلك فان التحدي المتعلق بالاقتصاد الوطني ومسألة الدولة الريعية التي تعيش من عائدات البترول من الخارج إما من بيع مادة خام أي دولة ريعية أو خدمات استراتيجية أو من ضرائب تجبى على تحويلات من الخارج من نوع عائدات قوي في الخارج أي دولة شبه ريعية[35]والتي تعتمد في جانب من إيراداتها على مصادر خارجية أخرى غير العائدات النفطية ومنها:

- العوائد المتعلقة بالموقع الاستراتيجي والدور السياسي.
- قطاع السياحة.
- المعونات والمساعدات الخارجية التي تحصل عليها من دول أجنبية أو مؤسسات عالمية.
- التحويلات المالية لمواطنيها العاملين في الدول النفطية وكذا عائدات المهاجرين بالعملة الصعبة، وبالتالي فالدول الشبه ريعية تضطر إلى فرض ضرائب على مواطنيها وتبني سياسات اقتصادية تقشفية والسماح لمواطنيها بهامش من المشاركة السياسية.[36]
- هشاشة الاقتصاديات العربية ومحدودية الموارد حيث تشير دراسة للبنك العالمي بأن الأزمة في هاته الدول ليست أزمة موارد وإنما محدودية القدرة على توظيفها،أي الأزمة هي أزمة تسيير، كما أن اعتماد هذه الدول على مصدر واحد للدخل جعلها عرضة لهزات عنيفة جراء التقلبات في سعر النفط من جهة وكونه مورد قابل للنفاذ من جهة أخرى خاصة مع فشل دول الأوبك في التنسيق بين سياساتها الإنتاجية مما أثر ذلك على اقتصاديات الدول النفطية، وأدى بالبعض منها إلى تقليص حجم موازنتها بحيث يواجه انكماش قيمة صادراته ومن بين هذه الدول دول الخليج وليبيا.37

الخصائص الاجتماعية والثقافية:

يحتل الوطن العربي موقعا جغرافيا متميزا حيث يتوسط مجموعة من القارات كما يتموقع في منطقة الصراع بين الحضارات والقوى الاقليمية والدولية معا، هذا ما يجعله منطقة استراتيجية بامتياز ما تؤكده بوضوح نصوص الوثائق الرسمية الدولية التي تناولت مستقبل الشرق الأوسط عامة والوطن العربي بصفة خاصة مند قرن ونصف قرن من الزمن "فقد كانت وما زالت منطقة الشرق

[34]- لطفي حاتم، "النظم السياسية العربية و انهيار شرعيتها السياسية "،جريدة الحوار المتمدن، العدد 2277, 14 فيفري 2011.

[35]- عزمي بشارة، في المسألة العربية مقدمة لبيان ديمقراطي عربي، بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، 2007، ص ص 73. 74.

[36]- السيد ياسين، " الشرعية السياسية على الطريقة العربية "، جريدة الأهرام اليومية ، العدد الصادر في 21 مارس ، 1994 ص 10.

[37]- علي الدين هلال، نيفين مسعد، مرجع السابق الذكر، ص.18.

الأوسط بمدلولها الجغرافي الواسع، ومحورها الرئيسي الوطن العربي مسرحا مفتوحا لتيارات الصراع الدولي بين الدول صغيرها وكبيرها ،و قد سعت أطراف هذا الصراع بكافة الوسائل المتاحة لديها ،السياسية الاقتصادية ،الثقافية و العسكرية الى فرض سيطرتها و نفوذها على هذه المنطقة بهدف احتوائها و استغلال ثرواتها و تسخير مقدراتها ذات التأثير الفعال في ميزان القوى سواء على المستوى الإقليمي أو الدولي،[38] هذا ما أدى إلى إيجاد تركيبة اجتماعية وثقافية متشابهة نوعا ما بحكم الموقع الجغرافي والامتداد التاريخي إذ يشكل الوطن العربي وحدة مجتمعية واحدة ومنطقة حضارية واحدة، حيث يقف من الناحية الاجتماعية والثقافية في نقطة وسط بين أوربا والولايات المتحدة الأمريكية، يعرف بتنوعه الثقافي،و قلة توحده السياسي.على الرغم من انتماء الدول العربية إلى منطقة جغرافية متشابهة إلا أن مسألة الوضع الاجتماعي تختلف من دولة لأخرى بحكم الاختلاف الواضح في مسألة الدخل الفردي،و نصيب الفرد من الناتج القومي الإجمالي.39

و في دراسة للدكتور سعد الدين إبراهيم ،قام بتجميع الأقطار العربية ضمن أربع مجموعات:

المجموعة الأولى:الأغنياء:الكويت، الإمارات العربية ،السعودية ،ليبيا ،قطر.

المجموعة الثانية: الميسورون:عمان ،البحرين،العراق،لبنان،الجزائر.

المجموعة الثالثة: مناضلوا الوسط:سوريا،تونس،الأردن،المغرب.

المجموعة الرابعة: الفقراء:اليمن،مصر،السودان،موريتانيا،الصومال.

بالحديث عن الخصائص الثقافية و الاجتماعية ،نجد أن الدول العربية تتميز بأزمة التخلف الثقافي والعلمي، ونلمس هذا في نسبة الإنفاق على البحث العلمي التي تظل بعيدة عن الدول الأخرى، فمثلا نسبة ما تنفقه إسرائيل على البحث العلمي يزيد بحوالي عشرة أضعاف عما ينفقه العالم العربي، أما بخصوص براءات الاختراع حسب المقياس المعتمد في منظمة اليونسكو سجل العرب 24 علامة بواقع عشر العلامة تقريبا لكل مليون نسمة من سكان العالم العربي،بينما سجلت إسرائيل 577 علامة بواقع 102 علامة لكل مليون من سكان إسرائيل40، وهو ما يقود إلى الاعتراف بتفوق إسرائيل في المجالات العلمية مقارنة بالعالم العربي، فهي تتفوق بنحو عشر مرات من حيث الكوادر العلمية، و بأكثر من 30 مرة من حيث الإنفاق على البحث العلمي و بأكثر من 30 مرة في استخدام الإنترنت، وكذلك بنحو 70 مرة في مجال النشر العلمي وقرابة الألف مرة في براءات الاختراع.41

كما يمكن إيراد مجموعة من الخصائص في هذا المجال كالأتي:

-الأمة العربية هي ذلك الكيان البشري الذي شكلت ملامحه الهجرة المتتالية للعرب من شبه الجزيرة العربية إلى المناطق المحيطة بها، ولما جاء الفتح الاسلامي عرفت الهجرة دفعة قوية، إضافة إلى التزاوج بين الوافدين وسكان البلد الأصليين، مما أدى إلى امتزاج في اللغة والدين والعادات والتقاليد.

- التركيبة الثقافية للأمة العربية وتطورها التاريخي الخاص جعل لها طابعا قوميا تحرص عليه دولها من الناحية الرسمية، حتى وان تخلت عنه أحيانا من الناحية الفعلية.42

- تتميز الأنظمة العربية بعدم احترام حقوق الإنسان، وتذهب الدراسات إلى تأكيد هذا الأمر، ومنها أن أربعة دول عربية لا تأخذ كلية بمواثيق دستورية مكتوبة(العربية السعودية،عمان،جيبوتي،ليبيا)، و

[38]- محمد مصطفى صفوت، "محاضرات في المسألة الشرقية و مؤتمر باريس"، القاهرة: معهد البحوث و الدراسات العربية، 1958،ص 03.

[39]- مصطفى بلعور، مرجع السابق الذكر، ص55.

[40] مصطفى بلعور، مرجع السابق الذكر، ص55.

[41] وليد عبد الحي و آخرون، المرجع السابق الذكر ،ص 136. علي الدين هلال، نيفين مسعد، مرجع سبق ذكره،ص ص 34،35.[42]

ثلاث أقطار أخرى لها دساتير مكتوبة وقامت بتعطيلها كليا أو جزئيا(السودان،الكويت،البحرين)، وفرضت عشرة منها قوانين الطوارئ أو نظم الأحكام العرفية لسنوات طويلة (مصر،سوريا،الأردن،العراق،الكويت،البحرين،الصوما ل،موريتانيا،الجزائر،السودان)،كما أن هناك مجموعة من الدول لم توقع على المواثيق الدولية لحقوق الإنسان، وهي دول مجلس التعاون الخليجي الستة، ولم تنظم جيبوتي وموريتانيا إلا سنة1990.[43]

ج- الخصائص السياسية للأنظمة العربية:

يؤكد علي الدين هلال على وجود سلبيات عديدة للنظم السياسية العربية مبينا وجود عوامل مشتركة للأنظمة العربية أثرت وما زالت تؤثر عليها، وهي الخبرة العسكرية وتعني تأثر هذه الدول بعوامل الاستعمار الذي خضعت إليه مهما كان شكله، يضاف إلى ذلك التبعية التي ظهرت بعد انقضاء العلاقة الاستعمارية و محدودية الموارد، وهنا ليس المقصود انعدام الموارد وإنما محدودية القدرة على توظيفها، يضاف إلى هذا المعاناة من مشكلة المرحلة الانتقالية وأزماتها، 44من خلال هذا التقديم يمكن أن نميز جملة من السمات الأساسية للنظم السياسية العربية كالتالي:

النظم السياسية العربية في مراحل تطورها لازالت تشهد مرحلة انتقالية وتواجهها مجموعة من الأزمات والتي تعرف بأزمات التنمية السياسية45 و هي كالأتي:

- أزمة الهوية: غياب الشعور بالانتماء ،أي التشردم الثقافي والعجز عن التكامل الوطني في إطار واحد.

- أزمة المشاركة: أي عدم انخراط قطاعات عريضة من المواطنين ومشاركتهم في عملية صنع القرار،كما ترمز إلى عدم وجود ميكانيزمات محددة في المجتمع لتداول السلطة على كافة المستويات القيادية.

- أزمة التغلغل: هي عدم قدرة الحكومة على النفاذ إلى كافة أنحاء أقاليمها.

- أزمة التوزيع: تتعلق بعدم وجود مساواة وعدالة في توزيع الموارد القومية في الدولة، حيث تظهر القلة بالنصيب الأكبر من تلك الموارد بينما تنال الأغلبية الجزء الأصغر في هذا الشأن.

- أزمة الشرعية: تعتبر محصلة لمختلف الأزمات السابقة، وهي تعبر عن رفض المحكومين للانصياع الطوعي لأوامر السلطة السياسية، 46 على اعتبار أن غالبية الأفراد يرون أن النظام السياسي القائم لا يحقق أهدافهم وتوقعاتهم، فهي نوع من "الفراغ التبريري" في ممارسة القيادة السياسية القائمة للسلطة السياسية على المحكومين، ومن أمثلتها لجوء العديد من النظم السياسية إلى الشرعية الثورية لتبرير هيمنتها وبقائها في الحكم، عوضا عن الشرعية القانونية أو الدستورية.47

تتميز الأنظمة العربية بطابع التعددية السياسية المقيدة والتسلطية، حيث شهدت خلال فترة حكم الحزب الواحد أنظمة حكم عشائرية فردية، لا تعكس إرادة الشعب والقاعدة الجماهيرية بل تعكس مصالح نخب معينة و فلسفتها، الأمر الذي يغلق المجال أمام أحزاب سياسية أخرى للمشاركة أو أي فكر أو رأي يعارض النظام، 48 ومن أهم الملامح الدالة على ذلك:

- تسلط الدول القطرية العربية و هيمنتها على المجتمع و تغلغلها في مختلف جوانبه.

---

[43]- عمر فرحاتي، مرجع السابق الذكر.

علي الدين هلال، نفين مسعد، مرجع السابق الذكر،ص 22.[44]

فيريل هيدي،الادارة العامة المقارنة ،تر:محمد قاسم القريوتي،الجزائر:ديوان المطبوعات الجامعية،1985،ص ص 66،67.[45]

[46] علي الدين هلال،نفين منعم،المرجع نفسه،ص 21.

[47] عمر فرحاتي، مرجع السابق الذكر.

فؤاد عبد الله ،آليات التغيير الديمقراطي في الوطن العربي، بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، د.ت.[48]

- عدم السماح بقيام تنظيمات سياسية وسطية كالأحزاب،أو فرض قيود شديدة عليها في حالة السماح بقيامها.

- غلبة الطابع المركزي للدولة وسياساتها، ما يؤدي إلى التفرد بالسلطة واحتكارها وعدم توافر إمكانية تداولها سلميا.

- شيوع مظاهر انتهاك حقوق الإنسان بدرجات متفاوتة وأشكال مختلفة في الدول العربية، نظرا لغلبة الطابع التسلطي لبنية الدول العربية، فإنها تولي أهمية كبيرة لبناء مؤسسات القمع والقهر وتحديثها، حتى إن ظهرت التعددية في هذه الأنظمة تكون مقيدة بقوانين كثيرة لا تجعلها تمارس العمل السياسي بسهولة49. وهكذا بقيت التعددية شكلية فقط بعيدة عن الواقع العملي لها والتنافس الحزبي على أساس البرامج للوصول إلى السلطة نتيجة العوامل التالية:

- الابتعاد عن تطبيق النصوص الدستورية التي تتحدث عن حرية الرأي و الحق في تكوين الأحزاب بالرغم من أن النظم السياسية العربية أقرت في دساتيرها بمبدأ التعددية السياسية50.

- ظاهريا: الحديث عن متطلبات المشاركة السياسية والديمقراطية عن طريق تمكين الأفراد من الاختيار بين أحزاب سياسية متنافسة والإدلاء بأصواتهم في انتخابات حرة و عن طريق الاقتراع السري، ولكن الواقع أن أمر تداول السلطة في معظم النظم العربية محتكر بين فئة حاكمة أولا تلك التي أقرت بنفسها المشاركة السياسية وإعطاء الحق للمؤسسات السياسية في التنافس أو إقرارها أن السيادة ملك للشعب، وثانيا عدم إعطاء فرصة جدية للاتجاهات المعارضة لأن آليات السلطة العربية لم تعط الحق للتعددية بعد كي تصل إلى السلطة.51

عموما فإن الاستبداد و التسلطية اللذان ميزا النظم العربية مرده بروز ظاهرة الشخصانية و الانفراد بالقرار السياسي و آلياته، مع الاحتفاظ بالشرعية القانونية المستندة على دساتير وضعية لا تلبي الحاجة الحقيقية لطموحات دول المنطقة، و كذا ضعف مستوى المؤسسية في تلك الدول.52

- من بين الميزات الأساسية للأنظمة العربية كذلك غياب المعارضة السياسية، حيث تعمل في مجال ضيق وغير فعال،كما ليست لها الإمكانيات الحقيقية لفرض مكانتها وقوتها كغيرها من القوى السياسية المؤثرة في النظام السياسي في الدولة، بل و حتى إن تؤدي دورها فالغالب على البنى السياسية العربية هو غياب هذا المجال الذي يمثل الوسيط بين الدولة والمجتمع، ولا وجود حتى لفضاء عمومي للممارسة والمنافسة السلمية والصراع الديمقراطي على كسب الرأي العام والمشاركة في صنع القرار السياسي.53

بالمقابل تستحوذ النخبة الحاكمة على المجال السياسي ككل دون فتح المجال لقوى المعارضة للقيام بحقها المشروع،على العموم في الدول العربية نجد أن الحركات الإسلامية قد شكلت العصب الرئيسي للمعارضة منذ سبعينات القرن العشرين،و قد تعاملت مع النظم الحاكمة وفق إستراتيجيتين أساسيتين هما:

1- القبول بالنظام الحاكم و الانخراط في ممارسة العمل السياسي بشكل سلمي،و المشاركة في

---

[49] عمر فرحاتي، مرجع السابق الذكر.

[50] يحي الجمل،"أنظمة الحكم في الوطن العربي"،في أزمة الديمقراطية في الوطن العربي، بيروت:مركز دراسات الوحدة العربية،ط2، 1987،ص 360.

[51] ابراهيم العيسوي، "مؤشرات قطرية للتنمية العربية"، ورقة مقدمة للندوة الفكرية التي نظمها منتدى الفكر العربي في عمان ،26-1989/03/28،ص 251.

[52] أمين المشاقبة، التربية الوطنية و النظام السياسي، ط 8، عمان:دار الجامع للنشر والتوزيع،2010،ص 75.

[53] عبد الله بلقزيز،فواز الموسوي و آخرون، المعارضة و السلطة في الوطن العربي:أزمة المعارضة السياسية العربية، بيروت:مركز دراسات الوحدة العربية،2011،ص 19.

الانتخابات و العمل البرلماني فانخرطت في تنظيمات مختلفة من بينها:جماعة الإخوان المسلمين في مصر، حزب العمل الاسلامي في الأردن، الجبهة الإسلامية للاتقاد في الجزائر، حركة النهضة في تونس، حزب الله في لبنان.

2- النمط الثاني وهو انتهاج القوة و العنف في التعامل مع الأنظمة الحاكمة من أجل إطاحتها على غرار ما قامت به الجماعة الإسلامية المسلحة في الجزائر، والجماعة الإسلامية وتنظيم الجهاد وطلائع الفتح في مصر، والأعمال التي انخرطت فيها المعارضة الشعبية في البحرين.54

عموما ما يميز النخب العربية هو الانغلاق وعدم التجديد، في حين لا بد أن تجعل ضمن أولوياتها الإصلاح و التغيير، سواء النخب أو المعارضة، وأن تراهن على الجماهير وتستمد منها مشروعيتها وقوتها، و إيمانها بالديمقراطية كمبدأ ومنطلق لتحقيق تغيير حقيقي في المنطقة.55

تتميز أنماط الانتقال إلى السلطة في النظم السياسية العربية بخصائص معينة منذ سنة 1950 إلى 2010، كانت هناك حوالي 91 حالة لترك السلطة موزعة على النحو التالي:

46 حالة عزل بالقوة، منها 3 حالات فقط في النظم الوراثية وبالباقي 43 حالة في النظم الجمهورية، تلتها الوفاة الطبيعية 17 حالة، منها 14 حالة في النظم الوراثية، و3 حالات في النظم الجمهورية، وتساوت حالات الإعفاء من المنصب 10 حالات مع حالات الاغتيال والقتل كذلك 10 حالات، وتركزت حالات الإعفاء من المنصب في لبنان 6 حالات، مقابل حالة واحدة في الجزائر و3 حالات في الأردن، الكويت، والسعودية. أما حالات الاغتيال فكانت 8 في النظم الجمهورية، أما في النظم الوراثية كانت حالات تنازع منها حالتان في النظم الوراثية في قطر ،3 حالات في النظم الجمهورية، وقد أخذت مسألة الانتقال في الدول العربية طابعا عنيفا،و تترصد في 3 حالات لخروج الحكام من السلطة إما محمولين على الأكتاف ،أو ضحايا تآمر، أو معزولين بثورة شعبية ،و قد تأخذ هذه الحالات شكلا متواليا،فان لم يمت الحاكم يحاك ضده انقلاب و إن لم يكن كلاهما فتثار ضده الشعوب، إلا في حالة فشل كل البدائل الموجودة.56

في النظم الملكية والجمهورية، نجد أن النظم الملكية يصل الملك أو السلطان بالأسلوب الذي ينص عليه نظام وراثة العرش،فهناك نظم ملكية شهدت خلافات داخل الأسر الحاكمة، ولكن تم حسمها دون إخلال بشرعية الحكم كما حدث في النظام السعودي عندما أطيح بالملك سعود لمصلحة الملك فيصل، أما في النظم الجمهورية وقد تباينت أساليب الوصول إلى السلطة بين السلمية والعنيفة، فلا وجود لديمقراطيات مباشرة، إما بالثورة أو بالانقلابات و المؤامرات، فقد فشلت معظم الانقلابات في إرساء شرعية جديدة تسمح بالاستمرار، فإنها قد نالت قلة منها في مصر، وبالتالي تأسيس نظام جديد يتمتع بقدر من الشرعية57، أما في الجزائر فلم يتم التوصل إلى آلية سلمية للانتقال إلى السلطة بعد الإطاحة بالرئيس بن بلة، مرورا ببومدين فالشاذلي بن جديد حتى أحداث 1990، أجبر الشاذلي بن جديد على الاستقالة ليخلفه المجلس الأعلى للدولة بشكل مؤقت يرأسه محمد بوضياف الذي اغتيل لاحقا، وخلفه علي كافي ثم انتخاب اليمين زروال ليستقيل قبل إكمال عهدته، وهذه المرة الأولى في تاريخ الجزائر والوطن العربي التي

---

[54] حسنين توفيق إبراهيم، مرجع السابق الذكر، ص ص 246-248.

[55] يسرى العزباوي،"حول مفهوم الإصلاح"، مجلة الديمقراطية، العدد 1،جانفي 2009،ص 114.

[56] صلاح سالم زرنوقة، أنماط السلطة في الوطن العربي منذ الاستقلال و حتى بداية ربيع الثورات العربية، بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية،2012، ص ص 15-16.

[57] عبد القادر رزيق المخادمي، مرجع السابق الذكر،ص ص . 152-153.

يتخلى فيها حاكم طواعية عن السلطة، ليخلفه الرئيس الحالي عبد العزيز بوتفليقة عام 58.1999

بالوقوف على الواقع السياسي العربي وطريقة تولي الحاكم لمقاليد الحكم نجد أن أغلبهم وصلوا بطريقة عنيفة للسلطة، لأن تتبع الواقع العربي الحالي يؤكد أن معظم الملوك و الرؤساء العرب ليسوا على استعداد للتخلي أو التنحي عن السلطة ،بل و بعض الرؤساء يرفض حتى الانتخاب لتجديد الرئاسة.

كما أن البلدان العربية لا تملك لحد الآن آلية لتغيير الحاكم بصفة دورية ومنظمة أو بعضها يملك آلية لشغل الفراغ في السلطة حين يرحل شاغلها، وهذا ليس كاف. فسقوط النظم نتيجة للفشل في قضية نقل السلطة، والثورات الشعبية ما هي إلا نتاج تراكمي لآلية انتقال السلطة حيث يتكرر فشلها59، أما في النظم الوراثية فيتم نقل السلطة باتفاق الأسرة الحاكمة باعتبارها بمنزلة القانون وان كان ذلك بالمعنى العرفي، أما في مسألة العزل فقد يكون من جانب الخلف وغالبا ما يتم باتفاق مع الأسرة أو بتغاض منها، ولكن تبقى في الأخير الأنظمة الملكية تمثل نوع من الاستقرار بخلاف الأنظمة الجمهورية، وذلك راجع إما لكون طبيعة نظام الحكم في حد ذاته كون النظام الملكي يأتي عن طريق توريث السلطة وتعيين من يحكم عن طريق الوراثة، مما يجعل مسألة الصراع حول السلطة قليلة نوعا ما، والتضارب حول من يحكم لأن الأمر محسوم، على عكس النظام الجمهوري الذي يتم فيه انتخاب رئيس الدولة الذي يحكم، ويكون المجال مفتوح أمام الشعب حول اختيار من يحكم، ويكون هناك اختلافات في الرؤى والأيديولوجيات والاتجاهات مما يجعل حدة الصراعات تزيد وتأخذ منحى عنيف.60

_ توصف الدولة العربية باسم "الدولة الرخوة" ومن مظاهرها كما حددها "ميردال" أنها دولة تصدر القوانين و لا تطبقها، ويلهث الناس للحصول على المناصب لما تجنيه من مغانم، ويشكل الفساد والرشوة نمط الحياة السائد ويصبح كل شيء قابل للبيع والشراء، كما يغيب فيها الولاء للوطن ليحل محله الولاء للأهل والأقارب والعشائر والمحاسيب.61

_ إن الحديث عن مبدأ الفصل بين السلطات و تطبيقاته في الأنظمة العربية من حيث شكل و صلاحيات المؤسسات السياسية و العلاقة بينها ،نجدها كلها ترجح الكفة للسلطة التنفيذية خاصة صلاحيات رئيس الدولة، على حساب السلطة التشريعية و القضائية،فالمؤسسة التنفيذية هي المؤسسة المحورية التي تدور حولها الحياة السياسية و الدستورية،إذ تتكون هذه المؤسسة من رئيس الدولة الذي أسندت إليه دساتير هذه الدول العديد من الصلاحيات،و حكومة يرأسها وزير أول إذ الحكومة تكون في وضعية تبعية دائمة .و على الرغم من احتكار الدولة العربية للسلطات التنفيذية و التشريعية و سلطة الإجراءات و الأجهزة الأمنية و القهرية الحديثة و المتطورة ،إلا أن هذه الواجهة الشكلية القوية لا تعكس في الحقيقة قوة الدولة العربية للأسباب التالية:[62]

_ ضعفها في مجال الانجاز الاقتصادي، الاجتماعي والسياسي، بحيث لم تحقق لا التنمية الاقتصادية ولا العدالة الاجتماعية.

_ علاقة التوتر الدائم بين الدولة والتنظيمات السياسية كالأحزاب والنقابات وحتى الأفراد، مما يعكس حالة من عدم الاستقرار وتصاعد أعمال العنف.

علي الدين هلال، نفين مسعد، مرجع السابق الذكر، ص. 61[58].

[59] صلاح سالم زرنوقة ، مرجع السابق الذكر،129.

[60] نفس المرجع،ص ص 236-237.

جلال أحمد أمين، الدولة الرخوة في مصر، القاهرة: دار سيناء للنشر،1993،ص ص 50-70.[61]

[62]- فدوى مرابط، السلطة التنفيذية في بلدان المغرب العربي:دراسة قانونية مقارنة، بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية،2010،ص ص 9-31.

كأمثلة لهيمنة السلطة التنفيذية في النظم السياسية العربية نجد رئيس الدولة مثلا في النظام السياسي الجزائري وفقا لدستور 1996،يهيمن على السلطة التشريعية على الرغم من إقراره بمسؤولية الوزراء أمام البرلمان و ليس أمام السلطة التنفيذية، كما يتدخل الرئيس في عملية التشريع عن طريق التشريع بأوامر في حالة شغور المجلس الشعبي الوطني أو بين دورتي البرلمان.كما نلمس هذا في النظم الملكية فدستور الأردن على سبيل المثال لا الحصر ،كرس دور الملك في العملية التشريعية من خلال عدة نصوص،كما لا ننس وجود معايير أخرى كمعيار النخب السياسية، معيار الأيديولوجية الرسمية ، معيار الدور السياسي للجيش، و معيار مصدر الشرعية.

أما مقاربات التصنيف الشائعة اليوم فتتمثل في التمييز بين الدول المصدرة للنفط و الغاز و الدول المستوردة له،إضافة إلى المعيار الذي يستند إلى البلدان ذات الدخل المرتفع ،المتوسط و المنخفض،و الذي يؤكد وجود اختلافات كبيرة بين دول مجلس التعاون الخليجي من جهة، وبين الدول العربية الأخرى، لكنه مفيد من حيث أنه يظهر محنة البلدان منخفضة الدخل، مثل اليمن والصومال والسودان، ومع ذلك لا يفسر هذا التصنيف الاختلافات الهامة في مجالي الدولة والحكومة داخل كل فئة، على سبيل المثال بين لبنان و تونس،أو بين اليمن و السودان ،أو بين الكويت و المملكة العربية السعودية.

نجد تصنيفا آخر يميز بين الدول السلطوية و شبه الديمقراطيات التي تتم فيها المشاركة في السلطة ،و تمة دول ثلاث توافق الفئة الثانية لبنان فلسطين والعراق، هذه الدول ليس فيها أنظمة سلطوية راسخة كما هو الحال في الحالات العربية الأخرى ،لكنها تعاني التدخل الخارجي الخطير و الانقسام الداخلي.

هناك تصنيف أخير يعتمد على ذكر الاختلافات بين البلدان التي شهدت صراعات خطيرة و تلك التي لم تشهد هذه الصراعات، حيث يصف البلدان التي دمرتها الحروب الداخلية والخارجية تحت خانة واحدة(فلسطين ،العراق،لبنان،اليمن ،الصومال،السودان،الجزائر)،و بلدان أخرى لم تتعرض لذلك،حيث يفسر دراسة ديناميكيات ما بعد الصراع ،و تصميم برامج مساعدات مناسبة للتعامل معها،بيد أنه لا يوفر الكثير من التبصر في الظروف السياسية المختلفة لبلدان متنوعة مثل اليمن ،لبنان،و السودان.

لا يمكن إنكار أهمية أي تصنيف من التصنيفات السابقة، بل لا بد من الإقرار بصعوبة بعض التصنيفات ،و سنحاول تبني التصنيف التالي الذي يرتكز إلى شكل رئاسة الدولة.

معيار شكل رئاسة الدولة:

ثالثا: مصادر الشرعية في الأنظمة السياسية العربية

تختلف مصادر الشرعية على حسب الدارسين والمفكرين ، وكي تحظى النظم السياسية بالشرعية فإنها تستند إلى مصدر أو أكثر من مصادرها ويمكن استعراض المصادر التالية طبقا لمراحلها التاريخية ووفقا لطبيعة الأنظمة السياسية العربية.

أ – **مصادر الشرعية عند ابن خلدون:** اعتبر ابن خلدون أن الطبيعة، التنظيم والشرع هي مصادر شرعية السلطة وقد صنف السياسات إلى 03 أنواع هي الملك الطبيعي، الملك السياسي، السياسة الدينية، وهو بهذا يتحدث بكل نمط عن مصادر مختلفة للشرعية.

- الملك الطبيعي: يمثل هذا النمط أدنى مراتب السياسة، وهو نظام يتم بمقتضى الغرض والشهوة، وهناك يعود الحاكم إلى أي قانون ليجبر الناس على طاعته، ويطلق عليه اسم الدولة الطبيعية.
- الملك السياسي أو السياسة العقلية : هو ذلك النمط الذي يعمل على تدبير شؤون الناس

انطلاقا من أحكام يسعى من ورائها الحصول على رضا الناس ، وتتميز هذه السياسة بالعدالة لأنها تراعي المصلحة العامة ليجزم بأن الدول لا تستقر في النهاية إلا إذا عاد فيها الحاكم إلى " قوانين سياسية مفروضة "، وعليه يتحول الملك الطبيعي إلى ملك سياسي .

السياسة الدينية (الخلافة) هذا النوع من السياسات يسعى لصلاح الآخر بينما تبحث السياسة العقلية عن صالح الدنيا أي أن مصدر الشرعية عند ابن خلدون يقوم على قيام الرئاسة الأخيرة لا تكون إلا بالغلبة ، وبدورها لا تكن إلا بالعصبية التي ينتج عنها الإذعان والطاعة و الإتباع ، وتأتي بعد ذلك السياسة الدينية لجعل المحكومين يلتفون حول الرئاسة الجديدة ، وبالنسبة للسياسة المدنية فهي ذات طابع أخلاقي أكثر منه سياسي أما " الشريعة " فهي أساسية لتكوين الدولة ، غير أنه ليست كافية إذا طبقت لاصباغ الشرعية على السلطة [63] ، كما تعني قيام السلطة في بلد ما بتأكيد شرعيتها السياسية من خلال الدين ورجال الدين وهي من أقدم نظريات الشرعية مارستها أمم قديمة ذات ديانات وثنية أو سماوية فوجدنا أن أوربا في القرون الوسطى يحكم ملوكها باسم الحق الإلهي الممنوح من بابا الفاتيكان إلى أن تآكل هذا المبدأ بعد الدعوة البروتستانتية علي يد مارتن لوثر وانتهاء هذا الحق تماما بقيام الثورة الفرنسية.

ب- مصادر الشرعية عند ماكس فيسر (Maxvueber)

يرجع الاهتمام بقضية الشرعية إلى عالم الاجتماع الألماني ماكس فيبر والذي أرجعها إلى كونها تستمد من إحدى المصادر التالية:

التراث والتقاليد (مصدر تقليدي)، الشخصية الكاريزمية أو التاريخية (الشرعية الكاريزمية) ، المصدر العقلاني القانوني (السلطة العقلانية – القانونية).

- المصدر التقليدي Traditionnel ligitinaly: يقصد به مجموعة التقاليد الدينية والأعراف التقليدية والعشائرية التي تعتمدها القيادة السياسية في تحقيق رضا المحكومين ، وذلك انطلاقا من الدين والتقاليد[64] ، ويتميز هذا النمط بالطابع التحكمي،كثيرا ما نعبر الأوامر التي يخضع لها الأفراد عن الرغبات الشخصية للقائد أو الزعيم ويتمتع هذا الأخير في هذا النمط بالسلطة المطلقة تصل إلى درجة الاستبداد ويبرز الأفراد لهذا الشخص بالولاء والطاعة نظرا لقبولهم وقناعتهم بشرعية السلطة التقليدي*
- الشرعيةالكاريزمية[65] أو السلطة الملهمة charisnaticlegitimacy، ويندرج ضمنها أنماط فرعية هي : النمط الأبوي (السلطة الأبوية) ، كان سائدا في المجتمعات البدائية ، أي حق الأب ، الزوج ، رب العائلة في الأمر والنهي وواجب الأبناء في الطاعات والخضوع ،

[63] خميس حزام ، المرجع السابق الذكر، ص .ص.32-33.

[64] Max uneber Economie e societé , paris presses un riersitai de France ,ed.2,1968p.200.

[65] - الكاريزما : مصطلح إغريقي يعني الترجمة الإلهية ، وأول من استخدمها هو أرنست ترولتش ثم ماكس فيبر للدلالة على فاعلية تشخص للقيادة والإلهام بفضل قوة شخصية وعبقرية ، كما ترمز إلى مجموعة الصفات والخصائص غير الاعتيادية التي يتميز بها الفرد سواء كانت حقيقية أو وهمية وهي ما يؤمن بها الأفراد المحكومين في هذا الإطار الحاكم هو مصدر الشرعية

هكذا تكون العلاقة بين القائد والمجتمع علاقة شخصية مباشرة لا تتخللها أي أجهزة بيروقراطية أو تنفيذية[66]

- النمط الرعوي ، القبلي ، العشائري : يقصد به سلطة رئيس القبيلة أو العشيرة على أفراد المجتمع ، وهذه العلاقة تتميز بشبكة معقدة من بيروقراطيين الخاضعين للقائد ، كونه يحتكر الثروة في المجتمع .

النمط الإقطاعي : هو نمط تقليدي ساد في أوروبا خاصة مع انتشار الحديث عن نظرية الحق الإلهي في القرون الوسطى[67]

- **السلطة العقلانية – القانونية : Rational legitimaley or legalhational**

يرتكز هذا النمط على جملة قواعد مقننة تحدد واجبات وحقوق منصب الحاكم ومساعديه ، وطريقه الوصول إلى المناصب وإخلائها ، وانتقال السلطة وتداولها وممارستها [68]، أي أنها تشمل مجموعة المؤسسات والقواعد الإدارية التي تتحكم بسير العملية [69] إذن هي مجموعة المؤسسات والقواعد الإجرائية التي تتصل بتنظيم الخلافة السياسية وتضبط سير العملية السياسية،في هدا الإطار يرى"ماكس فيبر" أن النظام الحاكم يكون شرعيا و صالحا،عند الحد الذي يشعر فيه المواطنين بالرضا عن هدا النظام،وينشأ عن هدا الشرعية استقرار الحالة أو العلاقة بين الحاكم و المحكوم،تحدث كذلك موريس دوفارجيه عن هدا الرضا الذي لا بد أن يكون نتيجة القبول الاختياري و العميق، و ليس ما يمكن تحقيقه عن طريق أداة خارجية أي لا يكون ناجما عن ضغط و إكراه و ترهيب[70] في نفس السياق دهب دافيد استون إلى أن اليقين و الحق هما مهد الشريعة و أن هدا اليقين لدى المواطنين يعكس بشكل ضمني أو صريح، حقيقة إيمانه بأن أمور القبول و الطاعة هي مطابقة لمبادئه و أخلاقه و لما هو صحيح و محقق في المجال السياسي،أي أن يقين و إيمان الأفراد و قبولهم و رضاهم عن السلطة القائمة بتوافق و تطلعاتهم و خياراتهم اتجاه صاحب السلطة،و هدا سينعكس على الواقع السياسي،هكذا فإن الشريعة تشير لمد لولاتها إلى شرعية السلطة القائمة من حيث صلاحيتها كسلطة إلى الأمر الذي يستوجب التكلف بالطاعة[71] بعد استعراض أهم مصادر الشريعة.نرى أن هناك إجماع بالمفكرين حولها ، إلا أنه لا يمكن حصرها في المصادر المذكورة فقط ، وعليه يمكن إضافة المصادر التالية :*

الشرعية الديمقراطية : هي تلك الخاضعة للقانون الوضعي وتتماشى مع ما ينص عليه الدستور ، وأن سلطة الحاكم لا تكون شرعية، إلا إذا خولت لهم من قبل المحكومين [72]، وبالتالي يكن أفراد المجتمع هم مصدر السلطة.

الشرعية الثيوقراطية : يعتبر بأن مصد السلطة هو الله ، لذلك ينبغي طاعتها والقبول بها ، أي يكون الحكم بمقتضى الحق الالهي ، وبناء عليه فسلطة الحكام تكون شرعية لأن الله هو الذي اختارهم لممارسة هذه السلطة .[73]، ولكن بناء

---

[66]- خميس حزام والي، المرجع نفسه، ص. 34.

[67]- أحمد الأصغر اللحام، المسألة الديمقراطية في الوطن العربي، بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، 2006، ص.ص.130 -131.

[68]-سعد الدين إبراهيم وآخرون، المرجع السابق الذكر، ص.406.

[69]- على الدين هلال، نيفين مسعد، المرجع السابق الذكر،ص .72.

[70]- أمين عواد المشاقبة ، المعتصم بالله علوي، الإصلاح السياسي والحكم الراشد إطار نظري، الأردن: دار الحامد للنشر والتوزيع ، 2012، ص .34.

[71]سعد الدين ، وآخرون ، مرجع سبق ذكره ، ص.35.

[72] تامر كامل ص.112.

[73]منذر الشاوي ، الدولة الديمقراطية في الفلسفة السياسية القانونية ، بيروت : شركة المطبوعات للتوزيع والنشر ، 2000 ، ص .ص .19-20 .

الشرعية على الدين يجعل كيان الدولة مستأثرا لفئة دون غيرها ، بسبب تمتعها بهذا الحق الديني .[74]

الشرعية الدستورية : أي أن تكون مبادرات الحكم قابلة للتوقع لأنها مشروطة في أصولها ونتائجها ، شبكة وجملة من القوانين المتفق عليها ، أي أن النظام السياسي يعتمد على الديمقراطية والمشاركة في طريقة الحكم ، وهذا ما يؤدي إلى فعالية مؤسساته السياسية ، وينعكس كذلك على العملية السياسية في حد ذاتها [75]

*: خاصة في المرحلة الحديثة ، أين أصبح المفكرين يعتمدون على مصدر واحد للشرعية منهم :

كارل دويتش (Carl deutch) الذي تحدث عن الشرعية المؤسسية (البنيوية الدستورية) والتي عمادها العنصر الدستوري عنصر التمثيل ، عنصر الانجاز (لمزيد من التفصيل أنظر: غسان سلامة، نحو عقد اجتماعي عربي جديد – بحث في الشرعية الدستورية ، بيروت : مركز دراسات الوحدة العربية ، 1987 ، ص.ص.31-39.

يسميها كارل دوتش بشرعية الأصول والتي يعني بها أن الحاكم قد اعتلى السلطة وفقا لطرق ومعايير حددها المجتمع في الدستور مثلا ، كما أنها قامت وفقا لمبادئ البلاد الدستورية والسياسية [76] ، كما يرى في نفس لسياق ، روزنتال Rosenthal أن الدولة الديمقراطية القائمة على القانون وسلطتها تحتاجان إلى الشرعية التي تعنى حسبه القبول الشعبي للذين هم في الحكم ، ويرى أنها تتحقق وفقا لتلاقي مبدأين هما : * أن تكون الدولة الديمقراطية قائمة على القانون أي تمتعها بالمشروعية .

- فاعليه وفاعلية الحكم [77]

رابعا: أسباب فقدان الشرعية

تعترض النظم السياسية جملة من الأزمات تكون بمثابة المعيق لاستمراريتها ونشاطها ، ومن أبرز هذه الأزمات، أزمة الشرعية والتي تدل على وجود خلل يؤثر على السير العادي لعمل النظام ومؤسسات الدولة ، ما يهدد كيان الدولة واستقرارها ، ويؤدي إلى فشل السياسات العامة .[78]

إذن في حالة فشل السلطات السياسية في أداء وظائفها وبلوغ أهدافها تتعرض الشرعية إلى حالة من الرفض والشك من طرف المجتمع وجهات آخرى ، تسعى لتقديم البديل عن هذا النظام يهتم لمصالح المجتمع وحاجياتها [79]، وفي هذا الإطار يمكن رصد أهم الأسباب التي تؤدي إلى ضعف أو غياب الشرعية ما بين الأسباب السياسية والاجتماعية والثقافية كما يلي:

- **انهيار فعالية النظام السياسي**: لقد ركز لبست Lipset على الفعالية كمصدر للسلطة وشرعيتها، فالفعالية التي يتمتع بها نظام سياسي ما ، لها دور مهم في بناء شرعيته ويرى أن استقرار السلطة وديمومتها ورسوخها بوجود عنصر أساسي في كيان السلطة ألا وهو الفعالية ، على حد تعبير جون جاك روسو ، " الأقوى لا يبقى أبدا على جانب من القوة ليكون دائما هو السيد ، إن لم يحول قوته من حق وطاعته إلى واجب لهذا يقر ليبست أن استقرار

[74] عبد الاله بلقزيز ، في الديمقراطية والمجتمع المدني ، بيروت .

[75] تامر كامل محمد الخزرجي ، مرجع سبق ذكره ، ص. 178.

[76] عسان سلامة ، مرجع سابق ، ص .31.

[77] - frankieschram,»integrityand legitimacy, Ethics coference M ethics and intigrity of governance , the first transthantildialogne, lenven 2-5 jum

[78] جابريالألموند ، جينجهام بادل الابن ، السياسة المقارنة في وقتنا الحاضر ، تر : هشام عبد الله ، عمان : الدار الأهلية للنشر والتوزيع ، 1998 ، ص .16.

[79] خميس حزام والي، المرجع السابق الذكر ، ص .ص .42-43.

النظام السياسي سيكون في خطر إذا ما انهارت الفاعلية لمدة طويلة ، ولمعرفة مدى استقرار المؤسسات السياسية التي تواجه الأزمات ، لابد من معرفة نسبة شرعيتها ومدى علاقتها بالفاعلية ، وتستنتج أن أي نظام سياسي لا يمكن أن تبقى شرعيته في ظل غياب الفاعلية ، لأنها بمثابة المعيار الوصفي لعمل وديمومة شرعية النظام والسلطة السياسية [80] ونلمس هذا خاصة على مستوى صنع السياسة العامة ، حين يتم ربطها بقضايا الصراع السياسي الداخلي الذي تتداخل فيه عوامل واعتبارات قبلية ، طائفية ، دينية وجهوية ، لذلك فالسياسات التي تطرحها السلطات السياسية تسعى من ورائها لتوسيع دائرة مؤيديها وإضعاف خصومها [81] .

- **طبيعة الأبنية الدستورية المؤسسية:** من بين أهم الأسباب التي تؤدي إلى إضعاف الشرعية هي فقدانها التام للآليات الدستورية المؤسساتية ، فتصبح المؤسسات الدستورية (السياسية) غير مقبولة لدى المواطنين[82] في هذا الصدد يؤكد josethlapobara أن السبب المؤسسي لفقدان الشرعية يتجلى خاصة في المجتمعات النامية ، التي تضم مؤسسات مفتقرة للشرعية لكونها امتداد لمؤسسات قائمة في عهد الاستعمار ، حتى وإن كانت مؤسسات حديثة ، فإنها تفتقد شرعيتها لوقوعها في أيدي حكام متسلطين وهذا ما ينعكس على واقع ومنعرجات السياسات العامة للنظام السياسي القائم ، ولا تحظى بأي تأييد ولا قبول شعبي ، وتكون غير قادرة لمواجهة المطالب والتكييف مع الظروف المتغيرة والمتطورة ، وهذه الأخيرة تحلل أبنية الشرعية ، خاصة إذا كانت السلطة ذات طابع تقليدي ، الأمر الذي يخلف مستوى آخر من أسباب ضعف الشرعية وانهيارها،[83] فالنظم السياسية تسعى لتدعيم شرعيتها قانونيا وسياسيا ، من خلال كسب تأييد رضا وقبول الرأي العام وما يفرضه ويساير اتجاهاته قانونيا ومؤسسات دستورية قانونية فعالة ، تضمن مطالب وحاجيات الأفراد بطرق مشروعة ، أما صامويل هنتجتون hantington samoel فيؤكد وجود علاقة متلازمة بين الشرعية والنظام السياسي وعملية التحول الديمقراطي في مؤلفه ، الموجه الثالثة للتحول الديمقراطي في أواخر القرن 20 ، الذي يسير في تحليله إلى أهمية الرابطة بين الشرعية وموجات التحول الديمقراطي في العالم ، واعتبرت هذه التحليلات أن كافة النظم السياسية تهتم بقضية الشرعية التي ضلت مفهوما غامضا ، بالرغم من تزايد أهميتها وهذا ما تعكسه في معناها السياسي من مطالب وتفصيلا للرأي العام ، إذن المؤسسية هي أمر أساسي لقيام الديمقراطية فنجد أن أغلب الدول النامية لم تحقق المؤسسية من خلال الأداة الدستورية ، ارتأت آليات

[80] أمين محمد دبور، المرجع السابق الذكر، ص.ص.6-7 .
[81] - حسين توفيق ابراهيم ، المرجع السابق الذكر، ص .92.
[82] بومدين طاشمة ، المرجع السابق الذكر، ص .92.
[83] خميس حزام ، المرجع نفسه ،ص.45.

أخرى التي وسعت مجال الهوة بين الدول والمجتمع وهي الأجهزة البيروقراطية بما فيها المؤسسة العسكرية ولأجهزة الإكراهية في الدولة .

إن وجود البيروقراطية وحدها لا تكتفي بمفهومها الحديث ، إذ تبرز أهمية عامل الشرعية السياسية في النظام بالدول النامية ، فالأمر لا يقتصر على وجود أجهزة وإدارات تجسد القدرة على تنفيذ السياسات ، وإنما يلزم توافر القدرة لدى هذه الأجهزة على إعطاء المصداقية والقبول كما يلزم تحقيق التوازن بين البيروقراطية وغيرها من المؤسسات ، وإذا كانت المؤسسية توفر الرابطة البنائية بين الدول والمجتمع ، فإن الشرعية تربط بينهما بروابط بسيكولوجية ومعنوية فالشرعية الشعبية تلعب دورا تكامليا في عملية التنمية السياسية من خلال هذه الروابط ، وأن اكتساب الشرعية للمؤسسات يعد شرط أساسيا لاستمرارية النظام ، كما يعزز من فعالية وكفاءة هذه المؤسسات في الدولة بما فيها المؤسسات الإكراهية بمعنى الجيش والشرطة ويعزز مهمتها في دعم النظام والمؤسسات السياسية ذاتها .

وقد تحدد صامويل هينتغنتون شروطا أساسية لنجاح المؤسسية وهي : *قضية الشرعية وهي قدرة الدولة على الحفاظ على هويتها أمام البناء العام الهندسي للدولة تنبغي أن يتم في إطار القيم التي يعتز بها المجتمع وتتغلغل بعمق في (النسيج الاجتماعي ، والتي يمكن أن تولد حركة ايجابية دافعة .ضرورة أن يكون الدستور مصدر العملية البناء الشاملة في المجتمع ووسيلة لتحقيق الترابط في الدولة لما له من قوة نفاد و تأثير إذ قد يتضمن مبادئ لعملية البناء في الدولة إلا أنه يمثل أحد المصادر فحسب للقيم التي يتمسك المجتمع بها

- إن الدولة أو المجتمعات الأخذة في النمو تشهد عمليات ديناميكية للتحول في القيم بها، و في ظل دلك لابد أن تعمل على إيجاد صيغة تعيد في إطارها إحياء التقاليد القديمة في إطار ملائم لكت نية و الأفكار الحديثة و الجديدة الوافدة وعليه فإن عدم الرضا على المؤسسات السياسية القائمة سواء من خلال ضعفها أو عدم تمثيلها لمصالح المجتمع سيؤدي إلى انهيار شرعية النظام القائم،ففعالية المؤسسات السياسية و قوتها و تباتها دليل على شرعية النظام.

- **ظاهرة الفساد السياسي و الإداري**: تعرف مختلف هياكل الدولة اليوم درجة عالية من انتشار الفساد، خاصة لدى شاغل المناصب السياسية،الإدارية والاقتصادية العليا،و هدا ما يطلق عليه"فساد القمة" ما يعمل على نشوء الفساد على باقي المستويات الأخرى،أي يمتد إلى القاعدة[84]،ما يفقد القيادات السياسية شرعيتها السياسية الحقيقية المستمدة إلى رضا و قبول و مساندة الجماهير لقيادة و سياساتها،وباعتماد هده القيادات أساليب القوة و القمع و تزييف.

- الفساد السياسيbolitical lovuption دلك السلوك القائم على الانحراف عن الواجبات الرسمية المرتبطة بالمنصب العام في سبيل تحقيق مصلحة خاصة سواء كانت هده المصلحة شخصية تتعلق بشاغل المنصب أو عائلية أو طائفية أو قبيلية،أو تعلقت هده المصلحة بمكاسب مادية أو غير مادية و دلك من خلال دلك لتجاء إلى تعاملات تخالف الشرعية القانونية،وللفساد

[84] حسين توفيق إبراهيم، المرجع السابق الذكر، ص66.

السياسي مستويات مختلفة فقد يكون على مستوى القيادة السياسية ، أو السلطة التنفيذية و الأجهزة الإدارية،أو على مستوى الهيئة التشريعية و العملية الانتخابية، أو على مستوى الأحزاب السياسية و الهيئة القضائية،أو على مستوى الأجهزة الأمنية و العسكرية، الفساد السياسي يؤدي إلى زيادة مدة مشكلتي الاستقرار السياسي والشرعية السياسية ، مما يؤدي إلى إصابة المؤسسات السياسية بالركود والجمود والعجز عن التأقلم والتكيف مع الظروف المتغيرة وتلبية مطالب القوى الجديدة التي تفرزها عملية التعبئة الاجتماعية [85]، كما أن من مظاهر الفساد السياسي ، غياب أو ضعف أجهزة الرقابة والمساءلة والمحاسبة على المستويين الرسمي والشعبي سواء تمثلت أجهزة الرقابة والمحاسبة الحكومية ، أو البرلمان أو أجهزة الإعلام وهو الأمر الذي يسمح بتفشي ظواهر الفساد السياسي [86].

- **عدم استكمال عملية بناء الدولة** : يرى حسنين توفيق إبراهيم أن طبيعة الدولة والنظم السياسية العربية لم يستقر مفهومها بعد في وعي الجماهير و المنظمات الجمعوية[87]، وبالتالي مؤسسات الدولة تبقى بعيده عن توضيح وتنظيم العملية السياسية ويتعذر وجود تنافس سياسي نزيه وديمقراطي مما يؤدي من انهيار وحدة الصفوة واستفحال أزمة شرعية ، كما يعبر حكم العسكريين القائم على الانقلاب العسكري النموذج الأمثل المعاصر لأزمة الشرعية السياسية.[88]

إن جل المؤسسات في دول العالم الثالث هي امتداد للمؤسسة التي كانت قائمة في العهد الاستعماري ، وليس بالضرورة أن تحقق الحكومات التي كانت قائمة في عهد الاستعمار نفس النجاح الذي حققته في تلك الفترة ، بل قد يكون استمرارها في الحكم سببا في ظهور الأزمات .

تظهر بمرور الوقت نتيجة عجزها عن تحسين الأوضاع الاقتصادية والاجتماعية لمجتمعاتها [89]، كما أنها قد تضع العراقيل أمام تداول السلطة وهذا كله يجعل الحكومات تفتقد الشرعية ، وتؤدي بالجماهير إلى الاستياء والمطالبة بالتغيير.[90]

- **أزمات النظام السياسي** :

تعتبر أزمة التوزيع sistribution problème من أهم الأزمات التي تصيب المجتمع والدولة معا ، وتقصد بها دور الحكومة في توزيع الثروة ، ومدى تدخلها في عملية التوزيع ، وتظهر بشكل جلي في الدول النامية نظر الحدة التفاوت في الدخول بين التحية الاقتصادية والجماهير، وتشير أزمة التوزيع أيضا إلى تلك القرارات والسياسات المتعلقة بتوزيع الموارد[91]، وتعرف الدولة في إفريقيا على وجه

[85] المرجع نفسه ، ص .26.

[86] حسين توفيق إبراهيم، المرجع السابق الذكر، ص .67.

[87] حسين توفيق إبراهيم ، المرجع نفسه.

[88] عبد الحليم زيات، التنمية السياسية –دراسة في الاجتماع السياسي .البنية والأهداف ، ج2، القاهرة : دار المعرفة الجامعية ،2002، ص.65.

[89] احمد وهاب ، التخلف السياسي وغايات التنمية السياسية – رؤية جديدة للواقع السياسي في العالم الثالث، الإسكندرية: الدار الجامعية ، 2003 ،ص.36.

[90] المرجع نفسه ، ص.37.

[91] محمد نصير مهنا ، عبد الرحمان الصالحي، علم السياسة بين التنظير والمعاصرة .

العموم بالدولة الريعية التي تعمل على توزيع الريع التعطر أو جزء منه على مواطنيها، باعتبارها مصدرا للثروات ، ومصدرا للتوظيف، ومع الوقت فإن هذه الدولة لم تعد قادرة على الاستمرار في تمويل برامج سياسات الرفاهية وهكذا تظهر أزمة الشرعية [92] .

وبالتالي فعدم توافر العدالة الاجتماعية في توزيع الموارد والإيرادات يؤدي إلى تراجع أو غياب شرعية النظام السياسي .[93]

كما تبرز أزمة الهوية التي تعتبر خلافا بين النخب حول إقامة منظومة قيم ورموز مشتركة ، والتي تفضي إلى مشكلة الو لاءات المحدودة مقابل الولاء القومي فهي مرادفة لأزمة بناء الأمة وهي تظهر عندما يوجد تعارض بين الثقافة التقليدية والثقافة الحديثة مجسدتين في ولاء الأفراد لجماعات محدودة للمجتمع القومي.[94]

يرى في هذا الصدد هنتغنتون أن النظم التي تتمتع بالشرعية السياسية هي تلك التي يشترك المواطنين وقادتهم في رؤية المصلحة العامة للمجتمع والتقاليد والمبادئ التي بني على أساسها اتحاد السلطات العامة وتفعيل وظائفها [95]

نلخص إلى القول بأن الأزمات ترتبط فيما بينها ، والشرعية تساهم في حل أي أزمة ، وقابلة للإثارة نتيجة أي أزمة ، كما أن علاقة الشرعية بالهوية والمشاركة أقوى من علاقتها بعناصر ومتغيرات أخرى [96].

الأزمة التغييرية : من بين أسباب انهيار الشرعية ، وجود أزمة تغييري عن حقيقة هذه الأخيرة ، لابد من التحرك بين طبيعة لتغيير الذي شهده المجتمع ، غالبا ما تحدث في مرحلة وفترات التحول في الكيان الاجتماعي ككل ، وتعرض البني التقليدية الرئيسية للتهديد في فترة التغيير ، في هذا السياق يرى ليست أن هذا التأثير ينجم عنه انقسامات داخل الجماعات التي تمكنت نتيجة للاتصال الجماهيري من الانتظام على أساس قيم جديدة غير تلك التي كانت مقبولة في الماضي ، وعندما تحدث تحولات اجتماعية عنيفة تطالب بالتغيير والمشاركة في إدارة الحكم ، وتلاقي ما يقابلها من رفض الجماعات التقليدية في المشاركة في الحكم[97] ، ما يضطر بها إلى اللجوء للعنف لمواجهة النظام القائم ، وطرح إيديولوجيات بديلة تعبر فيها عن شرعيتها الجديدة [98]، ولهذا فغياب المشاركة السياسية تعوض دعائم شرعية النظام الحاكم ، وغياب القدرة والكفاءة يهدد شرعية وجود الدولة في نظر مواطنيها ، وفي نظر الدول الأخرى ورموزها سياسية مستباحة لتحديات الجماعات داخليا وخارجيا .[99]

- **وجود الهوة بين الديمقراطية والتنمية الاقتصادية :**

من خلال أطروحة لبست عام 1959 في مقالته الموسومة : " بعض الاشتراطات الاجتماعية للدمقراطية ، التنمية الاقتصادية والشرعية السياسية " ، وجود أن هناك ترابط بين الديمقراطية ومستويات التنمية الاقتصادية والاجتماعية ولإبراز هذه العلاقة صنف البلدان الأوروبية والبلدان الناطقة بالانجليزية في أمريكا الشمالية واستراليا إلى ديمقراطيات مستقرة وديمقراطيات غير مستقرة وديكتاتورية ثم صنف بلدان أمريكا اللاتينية إلى ديمقراطيات ودكتاتوريات غير مستقرة ودكتاتوريات

[92] حسنين توفيق إبراهيم ، مرجع سابق ،ص .63.

[93]- محمد نصر مهنا ،مرجع سابق ، ص.290.

[94] السيد عبد المطلب غانم، دراسة في التنمية السياسية، القاهرة : مكتبة نهضة الشرق ، 1981 ، ص.57.

[95]نقلا عن صمويل هينتغنتون ، مرجع السابق الذكر، ص.7.

[96] عبد المطلب غانم ، المرجع السابق الذكر، ص.58.

[97]- خميس حزام والي، المرجع السابق الذكر، ص.45.

[98]-هند عروب ، مقارنة أسس الشرعية في النظام السياسي المغربي، الرباط: دار الأمان للنشر والتوزيع، 2009، ص .86.

[99]- سعد الدين إبراهيم ، غسان سلامة وآخرون ، المجتمع والدول في الوطن العربي ، ط2 ، بيروت : مركز دراسات الوحدة العربية ،1996،ص.358.

مستقرة ، وقام بمقارنة هذه البلدان وفقا لثرواتها ودرجة التصنيع والتحضر ومستوى التعليم باعتبارها مؤشرات للتنمية الاقتصادية والاجتماعية ، وكانت نتائج المقارنة أن البلدان الأكثر ديمقراطية في كلتا المجموعتين هي البلدان التي تتمتع بمستويات تنمية اقتصادية واجتماعية أعلى من البلدان الدكتاتورية ، واستنادا إلى ذلك افترض ليست وجود تطابق بين التنمية الاقتصادية والنظام الديمقراطي وكان هذا التطابق نتاجا لعدة متغيرات اجتماعية [100] .

كما قدم دان كورت روستوdankmart.rostouفي مقالته 1970 transitron to democral، حول ارتباطات بين التنمية الاقتصادية والاجتماعية وبين الاصطلاح السياسي والديمقراطي، التي افترضها ليست وغيرها وفي اهتمامه بالعوامل التي تؤدي إلى استمرارية وترسيخ الديمقراطية تحدث عن أربعة مراحل أساسية وهي :

1- مرحلة تحقق الوحدة الوطنية والتي تشكل خلفية الأوضاع ويعني روستو هنا توافر إجماع واتفاق عام أي بداية تشكل هوية سياسية مشتركة لدى الغالبة العظمى من المواطنين.

2- يمر المجتمع القومي بمرحلة إعدادية تتميز بصراعات سياسية طويلة وغير حاسمة وتكون على شاكلة صراعات ناجمة عن تزايد أهمية نخبة صناعية جديدة من خلال عملية التضييع تطالب بدور مؤثر في المجتمع السياسي في مواجهة النخب التقليدية المسيطرة التي تحاول الحفاظ على الوضع القائم ، رغم الاختلاف في التفاصيل التاريخية لحالات الصراع من بلد لآخر أي أن هناك صراع دائم ، لأن الديمقراطية تنتج من رحم الصراعات وليست نتاج لتطور سلمي ، هذا ما يفسر إمكانية هشاشة الديمقراطية في مراحل الأول .

3- ضرورة توحيد الجهود لتحقيق النمو الاقتصادي لأن التحول الديمقراطي غير وارد ف الدول الفقيرة على حد تعبير صامويل هنتنغتون لأنه يتطلب حد أدنى من النمو الاقتصادي .

4- توطيد وتعزيز التحول اتجاه الديمقراطية ، وقد أكد هنتنغتون أن تعزيز التحول نحو الديمقراطية يستلزم أولويات كبرى في تلبية المتطلبات الأساسية لقيام ديمقراطية فعالة وهي :

- مستويات أعلى من النمو الاقتصادي ومعدلات التنمية الاقتصادية في المجتمع بما يوسع من الطبقة الوسطى ويعزز موقعها في المجتمع .
- العوامل القيمية أو الثقافية خصوصا العقدية منها ، كما سماه هنتنغتون بالتغيرات التي من شأنها إذا صاحبته معدلات تنمية اقتصادية أعلى أن توطد وتعزز والتحول اتجاه الديمقراطية .[101]

خامسا: آليات تجاوز أزمة الشرعية في الأنظمة السياسية العربية:

لقد تميزت الأنظمة العربية باستغلال جميع الوسائل المشروعة وغير المشروعة لادعاء الشرعية الدستورية من خلال الترويج لدساتير وهمية كانت مجرد حبر على ورق من أجل تبرير شرعية

[100] يسرى العزباوي ، "تحول مفهوم الإصلاح"، مجلة الديمقراطية ، العدد 01، جانفي 2009 ، ص .03.

[101] عبد الغفار رشاد القصي ،الرأي العام والتحول الديمقراطي في عصر المعلومات القاهرة : مكتبة الآداب ، 2004 ، ص.ص.19-21.

النظام المستبد الذي جعل من شخص الرئيس أو الملك الدستور والقانون حتى بات الدستور قابلا للتغيير والتعديل حسب مصالح ورغبات وأهواء رأس النظام الحاكم ليصبح الرئيس هو الدستور ثم أنه تم تفريغ السلطة التشريعية من وظيفتها التشريعية والرقابية من خلال تزوير الإرادة الشعبية وإضعافها أمام سلطة وهيمنة النظام فأصبح الأمل بالإصلاح السياسي ضعيفا في ظل هيمنة السلطة التنفيذية وأجهزتها الأمنية، وفي هذا الصدد أكد الدكتور محمد نور فرحات أحد خبراء القانون البارزين في مصر ما يلي: "إن النظم السياسية العربية برعت في تجريد شعوبها من القدرة على المقايضة الدستورية إما عن طريق نظم الطوارئ وقوانينها التي تعصف بالحقوق والحريات العامة وإما عن طريق القوانين المقيدة لإنشاء الأحزاب السياسية والمقيدة لحركتها في المجتمع وكذلك لحركة المجتمع المدني وأيضا عن طريق القوانين المقيدة للحريات العامة كحرية التعبير وحرية الصحافة وحرية الاجتماع السلمي والتظاهر"، كل ذلك حرم المواطن العربي من المشاركة الايجابية الفاعلة في صياغة الدستور إلى مجرد متلق لنصوص الدستور والتي تم صياغتها بطريقة كرست الاستبداد وحرمت الأمة من حق مساءلة نظامها السياسي، وفي المجمل تشير الشرعية الدستورية إلى امتلاك النظام السياسي لدستور تم إعداده من خلال لجنة تأسيسية تمثل المجتمع كافة ويتم الاحتكام إليه في كل أمور الدولة السياسية والاقتصادية والاجتماعية والدستور وثيقة فوق القانون وعقد اتفاق بين الحاكم والمحكوم تبين الحقوق والواجبات على كل من السلطة الحاكمة والمحكوم وتحدد كذلك مبدأ فصل السلطات التشريعية والقضائية والتنفيذية كما أن الدستور يعتبر من الأسس الرئيسية التي يتحقق من خلالها الشرعية الدستورية لأي نظام سياسي رشيد ولا تكتمل الشرعية من دون نظام لتقنين الأحزاب السياسية وتأكيد حرية الرأي وانتخاب مجلس تشريعي يقوم بمهام التشريع والرقابة على الحكومة التي تمثل الغالبية النيابية التي تم انتخابها من خلال عملية انتخابات نزيهة وبنفس منهج الشورى والاختيار يتم اختيار رئيس الدولة والذي تحدد صلاحياته دستوريا، ولهذا لا بد من تفعيل بعض الآليات لتجسيد هذه الشرعية منها:

- التزام الحاكم والدولة والأفراد فرادى والشعب عامة بعدم مخالفة القوانين أيا كان مصدرها سواء كانت قوانين فقهية إسلامية أو قوانين صادرة من السلطة التشريعية بما لا يخالف شرع الله أو نصوص الدستور بمعنى أن الشرعية الدستورية هي مبدأ سيادة القانون ومن خلال هذا المبدأ تضمن الشعوب الحقوق والحريات العامة وبنفس المنطق يفقد النظام السياسي شرعيته حال الإخلال بالقواعد والنصوص القانونية من قبل الحاكم أو مؤسسات الدولة المختلفة ولضمان استمرارية الشرعية الدستورية فانه لا بد من رقابة سياسية وإدارية وقضائية تقوم بها السلطة التشريعية والسلطة القضائية والمنظمات المهنية والقوى الاجتماعية وجمعيات حقوق الإنسان.
- اقتران وجود الدستور بقبول أفراد المجتمع وقناعتهم به ليصبح عقدا اجتماعيا بين أفراد الأمة وبين الأمة وحكومتها

ويجب الانتباه إلى أن وجود الدستور يجب أن يقترن بقبول المجتمع وقناعتهم به ليصبح عقدا اجتماعيا بين أفراد الأمة وبين الأمة وحكومتها ويجب أن لا يكون اعتماده بصيغة سيطرة الأغلبية على الأقلية وكلما كان دستورا توافقيا تحقق القبول العام لأن قبول الدستور من كافة الفئات الاجتماعية وإحساس الجميع بالمشاركة في الإعداد والاعتماد

وعدم إقصائه يحقق القبول الاجتماعي وهذا القبول الاجتماعي يعطي بدوره قوة للدستور فيتم الاعتراف بالحقوق ويتم التقيد بالواجبات فالدستور بذاته لا يحقق الشرعية فإيطاليا مثلا بها دستور وتعاني عدم استقرار سياسي بينما بريطانيا ليس لديها دستور ولكن هناك اتفاق على سيادة البرلمان التشريعية وهناك استقرار سياسي.

- التداول السلمي للسلطة

كل مدة زمنية معينة عن طريق إجراء انتخابات رئاسية فقد انتشرت الاستفتاءات العامة لاستمرارية الرؤساء العرب كما حصل في تغيير الدستور اليمني لصالح الرئيس اليمني السابق علي عبد الله صالح ليمدد عدد الدورات الرئاسية لتستمر ثلاثة وثلاثين سنة أو حتى توريث الحكم لابن الرئيس كما حدث في سوريا .

- ضرورة اشتمال الدستور

على مواد لتقنين الأحزاب السياسية وتأكيد حرية الرأي وانتخاب مجلس تشريعي يقوم بمهام التشريع والرقابة على الحكومة التي تمثل الغالبية النيابية التي تم انتخابها من خلال عملية انتخابات نزيهة وبنفس منهج الشورى والاختيار يتم اختيار رئيس الدولة والذي تحدد صلاحياته دستوريا أي أن بناء الدستور يسبق انتخاب الرئيس.

- إلزام الحاكم والدولة

والأفراد والشعب عامة بعدم مخالفة القوانين أيا كان مصدرها سواء كانت قوانين فقهية إسلامية أو قوانين صادرة من السلطة التشريعية أو نصوص الدستور بمعنى أن الشرعية الدستورية هي مبدأ سيادة القانون والتأكيد على أن النظام السياسي يفقد شرعيته حال الإخلال بالقواعد والنصوص القانونية والدستورية والتأكيد على مبدأ المحاسبة السياسية من خلال رقابة سياسية وإدارية وقضائية تقوم بها السلطة التشريعية والسلطة القضائية والمنظمات المهنية والقوى الاجتماعية وجمعيات حقوق الإنسان.

- التأكيد على تحقيق

القبول العام للدستور من خلال ديمقراطية توافقية مع كافة طبقات وفئات المجتمع ليصبح عقدا اجتماعيا بين أفراد الأمة وبين الأمة وحكومتها ويجب أن لا يكون اعتماده بصيغة سيطرة الأغلبية على الأقلية وكلما كان دستورا توافقيا تحقق القبول العام لأن قبول الدستور من كافة الفئات الاجتماعية وإحساس الجميع بمشاركته في الإعداد والاعتماد وعدم إقصائه يحقق القبول الاجتماعي وهذا القبول الاجتماعي يعطي بدوره قوة للدستور فيتم الاعتراف بالحقوق ويتم التقيد بالواجبات.

- استقلالية المحاكم

الدستورية والسلطة القضائية من الهيمنة السياسية وتدعيم سلطتها وقدراتها الرقابية والتي تعتبر أحد الضمانات الأساسية لتحقق الشرعية الدستورية الفاعلة وبناء نظام سياسي رشيد يعمل بتناسق تام مع مجالس برلمانية فاعلة وبإدارة حكومات دستورية شعبية منتخبة.

- ضرورة كتابة الدساتير بدقة وعناية فائقة ودعمها بملاحق تفسيرية تمنع أي فرصة قد تستغل مستقبلا لتأويل النصوص الدستورية مما يفتح المجال لإمكانية رجوع السلطة الدستورية المستبدة.

- ضرورة عمل الحكومات المنتخبة على تحقيق المشروعية السياسية ليس من خلال الدستور فقط وإنما من خلال مشاريع سياسية هادفة يمكن ترجمتها لبرامج عمل سياسية واقتصادية واجتماعية قابلة للقياس والرقابة والمتابعة لتتدعم المشروعية الدستورية بمشروعية الانجاز.

الخاتمة:

إن الحديث عن الشرعية في النظم السياسية العربية يدفعنا إلى ضرورة التأكيد على وجوب تلاحم كل أفراد الأمة العربية حول مقومات الشرعية الدستورية ، الثورية والدينية، وكلما كسب النظام السياسي جزءا من الأمة كلما ضعف خصومه وأعدائه، فتستقر البلاد سياسيا، اقتصاديا، أمنيا واجتماعيا وعندها ستتمكن من بناء نظام سياسي جديد ذو مشروعية شعبية دستورية يحقق دولة القانون ولتقوم بتثبيت دعائم انجازاتها من خلال تأكيد رقابة الأمة بسلطاتها القضائية والتشريعية وحكومتها المنتخبة وجيشها الوطني وتنظيمات الثوار القانونية فالثورة العربية لم تأت لتستبدل نظام سياسي مكان نظام وإنما قامت لتحقيق كرامة الأمة وعزتها أفرادا وجماعات، كما أن مقومات الشرعية ستنهض بالدول العربية وتفتح المجال واسعا للحديث عن إمكانية تكامل عربي الذي يستوجب ضرورة البناء الداخلي أولا لتحقيق التوافق والتكامل العربي ثانيا.

قائمة المراجع:

1- عبد الوهاب الكيالي، الموسوعة السياسية، ج 3، ط2، عمان: المؤسسة العربية للدراسات والنشر، 1993.

2- ابن منظور، لسان العرب، المجلد الثامن، بيروت: دار صادر، د.ت.

3- علي الدين هلال، نفين مسعد.النظم السياسية العربية قضايا الاستمرار والتغيير، لبنان: مركز دراسات الوحدة العربية.2010.

5- خميس حزام والي، إشكالية الشرعية في الأنظمة السياسية العربية مع الإشارة إلى تجربة الجزائر، بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، 2003.

6- منذر الشاوي، الدولة الديمقراطية في الفلسفة السياسية والقانونية، بيروت: شركة المطبوعات للتوزيع والنشر، 2000 .

7- عادل ثابت، النظم السياسية، الإسكندرية: الجامعة الجديدة للنشر، 2001.

8- أبو زيد عبد الرحمن بن محمد بن خلدون، مقدمة ابن خلدون، بيروت: دار القلم، ط.11، 1992.

9- سعد الدين إبراهيم، علي الدين هلال، أزمة الديمقراطية في الوطن العربي، بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، 1998.

10- أحمد بهاء الدين، شرعية السلطة في العالم العربي، ط2، بيروت: دار الشروق، 1995.

11- بومدين طاشمة، دراسات في التنمية السياسية في بلدان الجنوب قضايا وإشكاليات، الجزائر: ديوان المطبوعات الجامعية، 2011.

12- جوران تربون: إيديولوجية السلطة وسلطة الإيديولوجيات، تر: إلياس مرقص بيروت: دارا الوحدة، 1982.

13- مصطفى كامل السيد، قضايا في التطور السياسي لبلدان القارات الثلاث، القاهرة:بروفيسنال للإعلام و النشر 1992.

14- عزمي بشارة، في المسألة العربية مقدمة لبيان ديمقراطي عربي، بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية 2007.

15- فيريل هايدي، الادارة العامة المقارنة ،تر:محمد قاسم القريوتي، الجزائر:ديوان المطبوعات الجامعية،1985.

16- فؤاد عبد الله، آليات التغيير الديمقراطي في الوطن العربي، بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، د.ت.

17- يحيى الجمل،"أنظمة الحكم في الوطن العربي"،في أزمة الديمقراطية في الوطن العربي، بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية،ط 2 ،1987.

18- عبد الله بلقريز، فواز الموسوي وآخرون، المعارضة والسلطة في الوطن العربي:أزمة المعارضة السياسية العربية، بيروت:مركز دراسات الوحدة العربية،2011.

19- أمين المشاقبة، التربية الوطنية و النظام السياسي، ط 8، عمان:دار الجامع للنشر و التوزيع،2010.

20- سعد الدين إبراهيم، غسان سلامة وآخرون، المجتمع والدولة في الوطن العربي، ط2، بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية ،1996.

21- جلال أحمد أمين، الدولة الرخوة في مصر، القاهرة:دار سيناء للنشر،1993.

22- صلاح سالم زرنوقة، أنماط السلطة في الوطن العربي منذ الاستقلال و حتى بداية ربيع الثورات العربية، بيروت : مركز دراسات الوحدة العربية،2012.

23- عبد الحليم زيات، التنمية السياسية – دراسة في الاجتماع السياسي .البنية والأهداف ، ج2، القاهرة: دار المعرفة الجامعية ،2002.

24- احمد وهبان، التخلف السياسي وغايات التنمية السياسية – رؤية جديدة للواقع السياسي في العالم الثالث ، الإسكندرية: الدار الجامعية للنشر، 2003.

25- هند عروب، مقارنة أسس الشرعية في النظام السياسي المغربي، الرباط: دار الأمان للنشر والتوزيع، 2009.

26- فارس بريزات، "الجذور الاجتماعية لنضوب الشرعية السياسية في اليمن"، سلسلة دراسات وأوراق بحثية، معهد الدوحة: المركز العربي للأبحاث ودراسة السياسات، أكتوبر 2011.

27- أحمد الأصغر اللحام، المسألة الديمقراطية في الوطن العربي، بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، 2006.

28- السيد عبد المطلب غانم، دراسة في التنمية السياسية، القاهرة: مكتبة نهضة الشرق، 1981.

29- فدوى مرابط، السلطة التنفيذية في بلدان المغرب العربي:دراسة قانونية مقارنة، بيروت:مركز دراسات الوحدة العربية،2010.

30- أمين عواد المشاقبة، المعتصم بالله علوي، الإصلاح السياسي والحكم

الراشد إطار نظري، الأردن: دار الحامد للنشر والتوزيع ، 2012.

31- منذر الشاوي، الدولة الديمقراطية في الفلسفة السياسية القانونية، بيروت: شركة المطبوعات للتوزيع والنشر، 2000.

32- جابريالألموند ، جيبنجهام بادل الابن ، السياسة المقارنة في وقتنا الحاضر ، تر: هشام عبد الله ، عمان : الدار الأهلية للنشر والتوزيع ، 1998.

33- نبيلة داود، الموسوعة السياسية المعاصرة، القاهرة، دار غريب للطباعة، 1991.

34- إيليا حريق ، " الدولة الرعوية ومستقبل التنمية العربية " ، المستقبل العربي ،العدد 121، مارس 1984.

35- حسن توفيق إبراهيم، "السياسة الخارجية والشرعية السياسية في الدول النامية"، السياسة الدولية ، العدد: 86، ـ، 22، 1986.

36- يسرى العزباوي،"حول مفهوم الاصلاح"،مجلة الديمقراطية،العدد 1،جانفي 2009.

37- لطفي حاتم "النظم السياسية العربية و انهيار شرعيتها السياسية "جريدة الحوار المتمدن العدد 2277, 14 فيفري 2011.

38- السيد ياسين " الشرعية السياسية على الطريقة العربية "جريدة الأهرام اليومية العدد الصادر في 21 مارس 1994.

39- عمر فرحاتي،"النظم السياسية العربية بين سلبية الثبات و ايجابية التغيير"،مجلة العلوم الإنسانية،جامعة بسكرة،العدد الثاني،جوان 2002.

40- ابراهيم العيسوي،مؤشرات قطرية للتنمية العربية،ورقة مقدمة للندوة الفكرية التي نظمها منتدى الفكر العربي في عمان ،26-1989/03/28.

41- قدوسي محمد، " النظام السياسي من خلال معطى الشرعية الاستمرارية، تطور أم تقطعات، مذكرة ماجستير غير منشورة، جامعة وهران: 1995.

42- مصطفى بلعور "التحول الديمقراطي في النظم السياسية العربية دراسة حالة النظام السياسي للجزائر1988 2008 "جامعة الجزائر أطروحة مقدمة لنيل شهادة

43- محمد مصطفى صفوت، محاضرات في المسألة الشرقية و مؤتمر باريس،القاهرة: معهد البحوث و الدراسات العربية ،.1958.

44- Maxweber ,Economie et Société, Tome Premier, Paris : Librairie Pleon, 1971

45- Guy Hernest, Bertrand Badie, Pierre Bunbaum, Pholippe Brand, Dictionnaire de la Science Politique et des Institutions Politiques, Paris: arment colin, 1994.

46- Max weber, An Intellectual Portrait, London : Methuen

47- Seymour Martin Lipset, L'homme et la Poltique, traduit par : Guy et Gerard, Pari : Editions du Seuil, 1960.

48- Max uneber Economie e societé , paris presses un riersitai de France ,ed.2,1968.

frankieschram, »integrityand legitimacy, Ethics coference M ethics and intigrity of governance , the first transthantildialogne, lenven 2-5 jum